



## ADAPTATION FUND

### صندوق التكيف

AFB/B.16/6

29 فبراير / شباط 2012

مجلس إدارة صندوق التكيف

الاجتماع السادس عشر

ديربان، 13 إلى 14 ديسمبر / كانون الأول 2011

#### تقرير عن الاجتماع السادس عشر لمجلس إدارة صندوق التكيف

#### مقدمة

1. انعقد الاجتماع السادس عشر لمجلس إدارة صندوق التكيف المنبثق عن بروتوكول كيوتو في مركز المؤتمرات بفندق بروتو أمهلانجا ريدج، في ديربان، جنوب أفريقيا، في الفترة من 13 إلى 14 ديسمبر/كانون الأول 2011، بالتتابع مع الاجتماع السابع لكل من لجنة استعراض المشاريع والبرامج (PPRC) ولجنة الأخلاقيات والمالية (EFC) المنبثقتين عن مجلس إدارة الصندوق. وسبق انعقاد هذا الاجتماع إجراء حوار مع المجتمع المدني في 11 ديسمبر/كانون الأول 2011 في نفس المكان نفسه. وجرى بث هذا الاجتماع مباشرة من خلال وصلة على موقع الإنترنت الخاص بصندوق التكيف، وقدمت حكومة جنوب أفريقيا المساندة اللوجستية والإدارية اللازمة لاستضافة الاجتماع.

2. عُقد هذا الاجتماع بناء على القرار (1/CMP.3) الصادر عن الاجتماع الثالث لمؤتمر الأطراف المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو (CMP). وترد في المرفق 1 بهذا التقرير قائمة كاملة بأسماء الأعضاء والأعضاء المناوبين الذين رشحتهم مجموعاتهم الإقليمية والمنتخبين بمقتضى القرار (1/CMP.3) والقرار (1/CMP.4)، والمشاركين في الاجتماع. ويمكن الاطلاع على موقع صندوق التكيف على شبكة الإنترنت <http://www.adaptation-fund.org/documents.html> على قائمة بجميع المراقبين المعتمدين الحاضرين في الاجتماع.

#### بند جدول الأعمال 1: افتتاح الاجتماع

3. تم افتتاح الاجتماع في الساعة الحادية عشرة من صباح يوم الثلاثاء الموافق 13 ديسمبر/كانون الأول 2011، حيث رحبت رئيسة مجلس إدارة صندوق التكيف السيدة Ana Fornells de Frutos (أسبانيا، الأطراف المُدرجة في المرفق 1) بالأعضاء والأعضاء المناوبين وجميع المشاركين في الاجتماع السادس عشر للمجلس.

#### بند جدول الأعمال 2: المسائل التنظيمية

(أ) اعتماد جدول الأعمال

4. نظر المجلس في جدول الأعمال المؤقت الذي تتضمنه الوثيقة AFB/B.16/1، و جدول الأعمال المشروح المؤقت الذي تتضمنه الوثيقة AFB/B.16/2، والجدول الزمني المؤقت المُرفق بها. كما وافق المجلس على النظر في المسألة التالية بموجب البند 18 من جدول الأعمال "قضايا أخرى": عرض حكومة السويد استضافة اجتماع هيئة الاعتماد في عام 2012.

5. اعتمد المجلس جدول الأعمال حسبما تم تعديله شفهيًا وهو مُدرج في المرفق الثاني بهذا التقرير.

(ب) تنظيم العمل

6. اعتمد المجلس تنظيم العمل الذي اقترحه الرئيسة.

(ج) إعلان تضارب المصالح

7. أعلن الأعضاء والأعضاء المناوبون التالية أسماؤهم عن تضارب مصالح بالنسبة لهم:

(أ) السيد Cheikh Ndiaye Sylla (السنغال، أفريقيا)؛

(ب) السيد Ezzat L.H. Agaiby (مصر، أفريقيا)؛

(ج) السيد Richard Mwendandu (كينيا، أفريقيا)؛

(د) السيد Santiago Reyna (الأرجنتين، مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي)؛

(هـ) السيد Luis Santos (أوروغواي، مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي)؛ و

(و) السيدة Medea Inashvili (جورجيا، أوروبا الشرقية).

8. قالت مديرة سكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف، السيدة مارسيا ليفاغي، أيضاً، إنه نظراً لأنها موظفة حكومية في الأرجنتين (والياً في إجازة رسمية من عملها)، فإن لديها تضارباً في المصالح عند مناقشة مسائل متعلقة بالأرجنتين.

**بند جدول الأعمال 3: تقرير عن أنشطة الرئيسة في الفترة الفاصلة بين الاجتماعين**

9. قالت الرئيسة إن المجلس التقى وممثلي المجتمع المدني قبل الاجتماع الحالي، كما عقد اجتماعاً منفصلاً مع هيئات إدارة التنفيذ الثنائية ومتعددة الأطراف. وفيما يتعلق بما سبق ورداً على سؤال من أحد أعضاء المجلس حول ما إذا كانت هنالك آثار إيجابية للحصول المباشر على الموارد، أكد المشاركون بأمثلة واقعية المزايا والمنافع التي تعود على البلدان من وجود هيئة إدارة تنفيذ وطنية مُعتمدة.

10. علاوة على ذلك، شاركت الرئيسة في حلقة العمل المعنية بالاعتماد التي نُظمت في بنما وأفادت أنها كانت تجربة إيجابية للغاية لنشر معلومات عن عملية الاعتماد ومتطلباته الأساسية.

11. قالت الرئيسة إنها ونائبها قاما بالاتصال ب ممثلي العديد من البلدان على هامش جلسات اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ (UNFCCC) في بنما، والمؤتمر السابع عشر لأطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ / مؤتمر الأطراف السابع المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو في ديربان.

12. شاركت الرئيسة أيضاً في حدث جانبي لصندوق التكيف خلال الأسبوع الأول للمؤتمر السابع عشر لأطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ / مؤتمر الأطراف السابع المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو في ديربان وتولت إدارة هذا الحدث على رأس هيئة تضم ممثلي خمس هيئات إدارة تنفيذ وطنية. كما قامت بالتنسيق مع السكرتارية بشأن تنظيم مسابقة صندوق التكيف للتصوير الفوتوغرافي لعام 2011. وجرى الإعلان عن الصور الفائزة وعرضها في حدث جانبي لصندوق التكيف في ديربان.

13. تم التوقيع على الاتفاقيات ونماذج التحويل المعنية بالشريحة الأولى لأموال مشاريع لصالح ملديف، وموريشيوس، ومنغوليا، وتركمنستان.

14. قالت الرئيسة أيضاً إنها قامت بالاتصال بالسيد طارق رشدي، الاستشاري الذي اختاره المجلس لإعداد دراسة أداء السكرتارية والقيم.

أخذ المجلس علماً بالعرض التقديمي الذي قدمته الرئيسة.

#### بند جدول الأعمال 4: تقرير عن أنشطة السكرتارية

15. قدمت مديرة السكرتارية مجلس إدارة صندوق التكيف تقريراً عن أنشطة السكرتارية أثناء الفترة ما بين الاجتماعين التي جرى وصفها بالتفاصيل الكاملة في الوثيقة (AFB/B.16/3).

16. عقب الاجتماع الخامس عشر الذي عُقد في بون-ألمانيا في الفترة 15 إلى 16 سبتمبر/أيلول 2011، قامت السكرتارية بمساعدة الرئيسة في إعداد النسخة النهائية لتقرير عن ذلك الاجتماع. وتم استكمال التقرير وتعميمه على الأعضاء والأعضاء المناوبين في المجلس لإبداء التعليقات والموافقة عليه، وجرى نشره على موقع صندوق التكيف على شبكة الإنترنت كوثيقة تحمل رقم (AFB/B.15/8).

17. في سياق الإعداد للاجتماع السادس عشر للمجلس، وجهت السكرتارية خطابات الدعوة إلى الأعضاء والمناوبين، وقامت بتسهيل إجراءات الحصول على التأشيرات بمساعدة حكومة جنوب أفريقيا. واختتمت السكرتارية مناقشاتها مع الحكومة بشأن استضافة الاجتماع، واتخذت الترتيبات اللازمة لتبادل الخطابات بين رئيسة المجلس والوزير لمنح المجلس امتيازات وحصانات أثناء اجتماعه. وأعربت السكرتارية عن امتنانها لحكومة جنوب أفريقيا لاستضافة وتقديم المساندة اللوجستية اللازمة لاجتماع المجلس وهو ثاني اجتماع يُعقد خارج ألمانيا.

18. في إطار العمل على نحو وثيق مع المجلس ورؤساء اللجان ونوابهم والقيّم، أعدت السكرتارية الوثائق اللازمة للاجتماع السادس عشر للمجلس والاجتماع السابع لكل من لجنة استعراض المشاريع والبرامج (PPRC) ولجنة الأخلاقيات والمالية (EFC).

19. بالتشاور مع رئيسة المجلس ونائبيها، قامت السكرتارية بإعداد وتوزيع نصوص مسودة القرارات، وتمت الموافقة على اثنين منها أثناء الفترة الفاصلة بين الاجتماعين: القرار (B.15-16/1): *تعديلات على ميزانية المجلس والسكرتارية للسنة المالية 2012*، والقرار (B.15-16/2): *برنامج التكيف مع تغير المناخ في مياه وزراعة منطقة أنسبيا في إريتريا* (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي): *تمديد موعد البدء في المشروع*.

20. واصلت السكرتارية جهودها الجارية لتحسين مضمون وهيكلية موقع صندوق التكيف على شبكة الإنترنت. فهي تعمل على إنشاء موقع إضافي لاستضافة مأمونة للمواد المتعلقة بهيئة الاعتماد في إطار سير العمل لإدارة الطلبات، بما في ذلك تقديم الطلبات بشكل إلكتروني مباشر. وجرى تحميل المقابلات مع أعضاء المجلس وممثلي المجتمع المحلي على قناة الصندوق على يوتيوب. وتمت الاستعانة باستشاري لإنتاج عرض فيديو عن البرنامج الجاري تنفيذه في السنغال، وأصبح البرنامج متاحاً أيضاً على قناة الصندوق على يوتيوب وعلى موقعه على الإنترنت.

21. قام السيد طارق رشدي الاستشاري، الذي اختاره المجلس لإعداد دراسة أداء السكرتارية والقيّم، بزيارة لمقر السكرتارية والقيّم في الفترة 11 إلى 18 أكتوبر/تشرين الأول 2011، والتقى بأعضاء فريق المسؤولين المتفرغين للعمل في السكرتارية، ومدير مكتب التقييم في صندوق البيئة العالمية؛ ورئيس فريق العمل المعني بالعمليات في صندوق البيئة العالمية وموظفيه القائمين أيضاً بتقديم خدمات محاسبية إلى السكرتارية. كما أجرى مكالمات هاتفية مطولة مع المسؤول التنفيذي الأول لصندوق البيئة العالمية. وأنجز السيد رشدي دراسته في 4 نوفمبر/تشرين الثاني 2011 ورفعته السكرتارية إلى المجلس ثم أحالتها لاحقاً إلى سكرتارية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ لمناقشتها في مؤتمر الأطراف السابع المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو (CMP7).

22. التقت السكرتارية والقيّم مع مؤسسة الأمم المتحدة لبحث إمكانية الشراكة في جمع التبرعات الخاصة إلى صندوق التكيف. وأحيل الموضوع إلى مجلس مؤسسة الأمم المتحدة للنظر فيه، ولكنه لم يصل الرد حتى وقت انعقاد الاجتماع الحالي.

23. بموجب القرار (B.15/9)، جرى تجديد عقود ثلاثة خبراء بهيئة الاعتماد. ولم تتم الاستعانة بأي خبير من هيئة الاعتماد بصندوق التكيف للعمل في هيئة الاعتماد بصندوق البيئة العالمية.

24. جرى نشر سياسات العمليات والإرشادات المنقحة والنماذج النمطية المرتبطة بها على موقع صندوق التكيف على شبكة الإنترنت.

25. قامت السكرتارية بمساعدة رئيسة المجلس في تنظيم مسابقة صندوق التكيف للتصوير الفوتوغرافي لعام 2011. إذ أعدت السكرتارية النشرة الخاصة بالمسابقة فضلاً عن جهود نشر المعلومات والتواصل، وتجميع وتنظيم الأعمال المقدمة للمسابقة، وإعداد قائمة مختصرة لاختيار لجنة التحكيم التي ضمت كريستينا أليجارا، مؤسسة IPADE، بدرو أرمستري (مصور فوتوغرافي)، ماركو جورديلو (منظمة Manos Unidas غير الحكومية)، وصوفيا مورو (مصورة فوتوغرافية). وجرى الإعلان عن الفائزين أثناء الحدث الجانبية

لصندوق التكيف بمدينة ديربان بجنوب أفريقيا خلال المؤتمر السابع عشر لأطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ / مؤتمر الأطراف السابع المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو، كما نُشرت الصور الفائزة على الموقع الإلكتروني لصندوق التكيف.

26. في الحدث الجانبي لصندوق التكيف في 30 نوفمبر/تشرين الثاني 2011، والذي قامت السكرتارية بتنظيمه أيضا، قدمت خمس من ست هيئات إدارة تنفيذ وطنية معتمدة عروضاً تقديمية حول تجربتها في عملية الاعتماد وتنفيذ المشاريع. وحضر هذه المناسبة جمهور كبير، وتم توثيقها على الموقع الإلكتروني لصندوق التكيف.

27. أقامت السكرتارية أيضا كشك عرض في مركز المعارض بديربان طوال فترة الأسبوعين التي شهدت انعقاد المؤتمر السابع عشر لأطراف اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ / مؤتمر الأطراف السابع المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو. وجرى عرض المطبوعات وتوزيع مواد (منها وحدات وصل الأجهزة الطرف بالكمبيوتر لنقل المعلومات تسلسليا (USB drives)، وفانلات نصف كَم (T-shirts)، وحقائب، ودفاتر الكتابة). وقد تواجد ممثل السكرتارية بصفة يومية للإجابة عن الأسئلة والتفاعل مع الوفود.

28. في إطار مساندتها لهيئة الاعتماد، استمرت السكرتارية في فرز طلبات الاعتماد المقدمة من الأطراف والمنظمات الإقليمية والأخرى متعددة الأطراف وبنوك التنمية. وتلقت السكرتارية، منذ اجتماع المجلس الماضي، طلبات اعتماد جديدة من 10 هيئات وطنية وإحدى المنظمات متعددة الأطراف. وأحيلت إلى هيئة الاعتماد 7 طلبات جديدة من هيئات وطنية وطلب من منظمة متعددة الأطراف للمراجعة. ومنذ بداية عملية الاعتماد، استلمت السكرتارية وقامت بفرز 47 طلبا: 32 طلبا من أطراف غير مدرجة في المرفق 1، 3 طلبات من منظمات إقليمية، و12 طلبا من منظمات متعددة الأطراف وبنوك تنمية. وقامت الهيئة حتى تاريخه بمراجعة 36 طلبا: 22 طلبا من أطراف غير مدرجة في المرفق 1، وطلبان أحدهما من منظمة إقليمية والآخر من بنك تنمية، و12 طلبا من منظمات متعددة الأطراف وبنوك تنمية.

29. شاركت السكرتارية أيضا في إعداد عروض تقديمية في حلقتي عمل إقليميتين بشأن الاعتماد نظمتهما أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ في عام 2011، كما شارك بعض أعضاء جهاز السكرتارية في فعاليات هاتين الحلقتين بعروض تقديمية ومساندة أعضاء هيئة الخبراء.

30. رداً على أسئلة أعضاء المجلس، أفادت مديرة السكرتارية أنه بعد استكمال العمل المعني بالسماح بتقديم طلبات الاعتماد إلكترونيا على الموقع على شبكة الإنترنت، فإن الخطوة التالية تتمثل في إدراج قاعدة بيانات المشاريع.

#### بند جدول الأعمال 5: تقرير الاجتماع الثامن لهيئة الاعتماد

31. قدم رئيس هيئة الاعتماد، سانتياغو رينا (الأرجنتين، مجموعة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي) التقرير الخاص بالاجتماع الثامن لهيئة الاعتماد والوارد بتفاصيل كاملة في الوثيقة AFB/B.16/4.

32. قامت الهيئة بدراسة طلبات اعتماد جديدة من 7 هيئات تنفيذية وطنية وهيئة تنفيذية متعددة الأطراف. وبحلول موعد الاجتماع السادس عشر للمجلس كانت الهيئة قد اختتمت المراجعة الخاصة بوزارة الموارد الطبيعية في رواندا، ووزارة التخطيط والتعاون الدولي بالأردن، ومنظمة اليونسكو. ومازالت الهيئة تنتظر في 12 طلبا آخر، منها 9 طلبات لهيئات تنفيذية وطنية محتملة، وطلب لهيئة تنفيذية إقليمية محتملة، وطلبان لهيئتين منفذتين متعددي الأطراف.

33. وافق المجلس على أربع زيارات ميدانية من قبل الهيئة في السنة المالية يوليو/تموز 2011 إلى يونيو/حزيران 2012. وقامت الهيئة حتى الآن بزيارتين ميدانيتين (إحدهما إلى وزارة الموارد الطبيعية في رواندا، والأخرى إلى وزارة التخطيط والتعاون الدولي في الأردن). وجرى اقتراح زيارة ميدانية إلى هيئة إدارة تنفيذ وطنية يحمل طلبها الرمز السري (NIE017)، ومن الممكن إجراء هذه الزيارة في الربع الأول من عام 2012. وبذلك تبقى زيارة ميدانية واحدة سيتم اختيار وجهتها قبل يونيو/حزيران 2012.

34. رداً على سؤال من رئيسة المجلس، شرح رئيس هيئة الاعتماد أن الهيئتين الوطنيتين الموصى باعتمادهما هما تحديدا وزارة حكومية في رواندا وأخرى في الأردن.

35. ذكّرت رئيسة المجلس بأن الطلبات السابقة من الوزارات لم تحظ بالنجاح، نتيجة إلى حد كبير لصعوبة تحديد وحدة داخل الوزارة مسؤولة عن تنفيذ المشروع/البرنامج.

36. مع موافقة رئيس هيئة الاعتماد على أن الوضع كان على هذا النحو عموماً، غير أنه أفاد أنه تمت دراسة هذا الأمر بعناية فيما يخص الطلب المقدم من كل من رواندا والأردن وأن الهيئة اطمأنت للوجود الفعلي لوحدة مختصة في الجهة المتقدمة بالطلب في كل من هذين البلدين. ويمكن الاطلاع على المزيد من التفاصيل الخاصة بهاتين الهيئتين المنفذتين الوطنيتين في المرفقين الأول والثاني بتقرير هيئة الاعتماد.

37. نوهت رئيسة المجلس إلى الدروس التي يمكن تعلمها من هاتين التجربتين، مُشيرة إلى إمكانية جعل مهام واختصاصات هيئة الاعتماد أكثر تحديداً في اشتراط التجميع والمناقشة المنتظمة للدروس المستفادة من عملية الاعتماد. وينبغي أن تُحدد هذه المهام والاختصاصات الوثائق التي يلزم مُطلقاً تقديمها باللغة الانجليزية. وأيدت الرئيسة استحسان تقديم الوثائق في ملفات إلكترونية رقمية، واقترحت الاستفاضة في بحث هذه القضايا في الاجتماع القادم للمجلس.

*اعتماد وزارة الموارد الطبيعية، رواندا*

38. بعد النظر في توصيات هيئة الاعتماد المتضمنة في الوثيقة AFB/B.16/4، الفقرات 4 إلى 10 والاستنتاجات الواردة في المرفق 1، قرر مجلس صندوق التكيف اعتماد وزارة الموارد الطبيعية في رواندا كهيئة إدارة تنفيذ وطنية على أساس فهم:

- أ. وجوب أن تُقدم وزارة الموارد الطبيعية الرواندية إلى السكرتارية، على أساس سنوي، تقريراً عن تدقيق ومراجعة التوريدات صادراً عن مكتب مراقب عام الحسابات، أو مراجع حسابات مستقل، بشأن مشروع صندوق التكيف الجاري تنفيذه من حيث فاعلية أنظمة وممارسات التوريدات، واستمرار وجود كفاءات مؤهلة لإدارة دورة المشروع؛ و
- ب. وجوب أن يرتبط التقرير المشار إليه أعلاه بالتوصيات المحددة من قبل المراجع الداخلي بوزارة الموارد الطبيعية وأية مراجعة ذات علاقة تجريها وزارة الاقتصاد والمالية، على أن يأخذ التقرير في الاعتبار أيضاً أية قضايا تثيرها الأطراف صاحبة المصلحة المباشرة.

#### (القرار B.16/1)

*اعتماد وزارة التخطيط والتعاون الدولي، الأردن*

39. بعد النظر في توصيات هيئة الاعتماد المتضمنة في الوثيقة AFB/B.16/4، الفقرات 11 إلى 15 والاستنتاجات الواردة في المرفق الثاني، قرر مجلس صندوق التكيف اعتماد وزارة التخطيط والتعاون الدولي كهيئة إدارة تنفيذ وطنية في الأردن على أساس الفهم بأنها يجب أن تقدم إلى سكرتارية صندوق التكيف قبل 30 يونيو/حزيران تقريراً حديثاً للمعطيات الخاصة بتنفيذ نظامها المعني بتقييم الآثار.

#### (القرار B.16/2)

*اعتماد منظمة اليونسكو*

40. بعد النظر في توصيات هيئة الاعتماد المتضمنة في الوثيقة AFB/B.16/4، الفقرتين 16 إلى 17 والاستنتاجات الواردة في المرفق الثالث، قرر مجلس صندوق التكيف اعتماد منظمة اليونسكو كهيئة إدارة تنفيذ متعددة الأطراف.

#### (القرار B.16/3)

*ملاحظات هيئة الاعتماد على الطلبات قيد المراجعة*

41. يخضع طلب هيئة الإدارة تنفيذ الوطنية التي يحمل طلبها الرمز السري (NIE017) للمراجعة منذ الاجتماع الرابع للهيئة. وبعد مزيد من التفاعل بين الهيئة والجهة صاحبة الطلب، جرى تقديم معلومات إضافية قبل نهاية نوفمبر/ تشرين الثاني 2011. ونتيجة لذلك، ارتأت الهيئة أنه تمت معالجة العديد من الفجوات في الطلب بالصورة الملائمة وأنه تتوافر لدى تلك الجهة عدة أنظمة مطلوبة. وبناء على ذلك، قررت الهيئة القيام بزيارة ميدانية لجمع المزيد من الأدلة المتعلقة بدورة إدارة المشروع وخطط تلك الجهة بشأن تحسين الرقابة الداخلية في مجالات المدفوعات وترتيبات الصرف، والتوريدات، وسياسة مكافحة الاحتيال. ولذلك طلبت الهيئة من المجلس السماح لها بتقديم توصية بشأن هذا الطلب في الفترة الفاصلة بين الاجتماعين، أملة أن تكون نتيجة الزيارة الميدانية مرضية.

42. بالنسبة للطلبات التي تحمل الرموز NIE028، وNIE029، وNIE030، وNIE31، وNIE032: نوهت الهيئة إلى أن هذه الطلبات أظهرت إمكانية اختتام المراجعة فور تقديم جميع المعلومات المطلوبة. وبناء عليه، طلبت الهيئة من المجلس السماح لها بتقديم

توصية حول اعتماد هيئات إدارة تنفيذ فيما بين الاجتماعين، أمله أن يُسفر تقييمها للوثائق الإضافية قيد الاستعراض والمراجعة عن مُحصلة إيجابية.

43. بعد النظر في توصيات هيئة الاعتماد المتضمنة في الوثيقة AFB/B.16/4، قرر مجلس صندوق التكيف السماح بتقديم توصية لقرار يُتخذ بين الاجتماعين بشأن الطلبات ذات الرموز NIE028، وNIE029، وNIE030، وNIE031، وNIE032.

### (القرار B.16/4)

#### إفقال باب النظر والمراجعة بسبب نقص الاستجابة

44. الطلب ذو الرمز NIE019: نظرت الهيئة في هذا الطلب في اجتماعها السادس المنعقد في مايو/أيار 2011. وجرى تحديد قائمة بالفجوات والقضايا، مع طلب تقديم معلومات إضافية بأسرع ما يمكن بعد الاجتماع. وقدمت الجهة صاحبة الطلب بعض المعلومات في أغسطس/آب 2011 دون أية استجابة أخرى بعد ذلك. ونظرا لعدم الرد على عدة مكاتبات ومراسلات في سياق المتابعة، أفلتت الهيئة باب النظر في هذا الطلب طبقا للقرار B.12/2.

#### الاستعراضات الجارية

45. الطلب ذو الرمز NIE018: أُرسِلَ هذا الطلب في فبراير/شباط 2011. وجرى رصد عدة فجوات نقص في المعلومات في مرحلة الفرز وإرسال طلبات متكررة إلى الجهة صاحبة الطلب لتقديم معلومات إضافية. وأحيل الطلب إلى الهيئة للنظر فيه في اجتماعها الثامن. وحددت الهيئة موعدا نهائيا لاستجابة الجهة صاحبة الطلب التي ردت أخيرا بطلب المزيد من الوقت لتقديم معلومات إضافية. وبناء عليه، قررت الهيئة الاستمرار في نظر هذا الطلب.

46. الطلب ذو الرمز NIE022: تم تقديم هذا الطلب في يونيو/حزيران 2011. وحددت الهيئة عدة قضايا يجب توضيحها من قبل الجهة صاحبة الطلب. وفي اجتماعها الثامن، قررت الهيئة مواصلة النظر في الطلب وأخطرت الجهة صاحبة الطلب بإرسال المزيد من المعلومات.

47. الطلب ذو الرمز NIE005: بدأت الهيئة أيضا في النظر في إعادة تقديم الطلب من قبل هذه الجهة التنفيذية الوطنية المحتملة والاستمرار في نظر الطلب في اجتماعها القادم.

48. الطلب ذو الرمز NIE002: قررت الهيئة مواصلة النظر في هذا الطلب على أساس المعلومات التي قدمتها مؤخرا الجهة صاحبة الطلب.

49. استفسر أحد أعضاء المجلس عن ما إذا كان من المحتمل التوصية باعتماد هذه الجهة بين الاجتماعين، ولكن رئيس هيئة الاعتماد أجاب بأن النظر في المعلومات المقدمة لم يحقق درجة متقدمة بصورة كافية حتى الآن.

50. الطلبان ذوا الرمز NIE010 وNIE011: الهيئة مازالت في انتظار المزيد من المعلومات والتوضيحات من قبل كل من هاتين الجهتين.

51. بالإضافة إلى استعراض الطلبات، قامت هيئة الاعتماد بمناقشة عدة قضايا أخرى.

#### حلقات العمل الإقليمية المعنية بالاعتماد

52. بحثت الهيئة نتائج حلقة العمل الإقليمية الثانية التي صدر بها تكليف من مؤتمر الأطراف المنعقد بصفته اجتماع أطراف بروتوكول كيوتو (CMP) ونظمتها اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ (UNFCCC) في مدينة بنما، بنما، في الفترة 10 إلى 12 نوفمبر/تشرين الثاني. وأعربت الهيئة عن سرورها للنجاح الذي واکب حلقة العمل هذه، كما تقدمت بالشكر إلى اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ على جهودها في تنظيم هذه الحلقة. وتتطلع الهيئة الآن إلى أن تُناقش مع أمانة الاتفاقية أية دروس جديدة مُستفادة وأي تقييم من جانب المشاركين. ونظرا لنجاح حلقة العمل، أوصت الهيئة بأن يحافظ المجلس على الجدول الزمني المقترح لحلقات العمل وأن تستغرق كل حلقة 3 أيام.

53. على الرغم من إدراك آثار تكلفة إضافة يوم ثالث للحلقة، فإن المجلس أقر بأن تبعات تلك التكلفة تفوقها كثيرا قيمة الفرص السانحة لتبادل المعلومات.

54. قام أعضاء السكرتارية بوصف تجربتهم في حلقة العمل التي عُقدت في مدينة بنما. فقد كانت البلدان المشاركة إيجابية للغاية مُعربة عن نواياها في مواصلة مساعي اعتماد الهيئات التنفيذية الوطنية. ورحبت هذه البلدان بفرصة المشاورات الثنائية بشأن متطلبات وشروط الاعتماد.
55. ردا على أحد الأسئلة، أفاد ممثل السكرتارية أن أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ هي التي وجهت الدعوة الرسمية إلى المشاركين. وفي معظم الحالات، يأتي مشارك من كل بلد من السلطة وممثلا للسلطة المختصة مع مشارك آخر من جهة ذات رغبة محتملة في الاعتماد.
56. تساءل أحد أعضاء المجلس عن إمكانية زيادة عدد المشاركين على نفقة البلد المعني، وارتأت رئيسة المجلس أن هذه فكرة جيدة.
57. في سياق عرض تجربتها في حلقة العمل التي رأت أنها إيجابية وبناءة للغاية، قالت الرئيسة إن بعض البلدان طالب بضرورة تحديث أدوات الاعتماد. واعتراض البعض أيضا على نطاق المعلومات المطلوبة وحقيقة أنه يجب تقديمها باللغة الانجليزية. وأشار البعض أيضا إلى مواجهة صعوبات في فهم المواعيد الزمنية المقررة ووضعية الطلبات في المراحل المختلفة لعملية الاعتماد.
58. أقر رئيس هيئة الاعتماد بأن الترجمة إلى اللغة الانجليزية شكلت تحديا مستمرا لبعض الهيئات التنفيذية الوطنية المُقدمة لطلبات. وأضاف أن الهيئة تبذل كل جهد ممكن لتسهيل عملية الاعتماد عند تقديم الوثائق بلغات أخرى، ولكن بما أن الانجليزية هي اللغة التي تعمل بها الهيئة فإنه يجب تقديم كافة الوثائق اللازمة بهذه اللغة.
59. فيما يتعلق بمسألة المواعيد الزمنية المقررة ووضعية الطلبات، قال رئيس هيئة الاعتماد إن الهيئة لم تُسقط أي طلب من حساباتها مطلقا بسبب نقص المعلومات، بل لديها الاستعداد لتمديد الموعد الزمني المقرر لإتاحة المجال لتقديم الوثائق المطلوبة، ولكن كان البلد المعني في أغلب الحالات هو الذي يتوقف عن الاستجابة. وأشار أيضا إلى أن المواعيد الزمنية المقررة ووضعية الطلبات تصبح أكثر فهما ووضوحا فور سير العمل في عملية الاعتماد.
60. بخصوص موضوع سير العمل في الاعتماد، واصلت الهيئة مناقشة طرق تحسين سهولة التفاعل والاستخدام في عملية اعتماد الطلبات. وبعد إفادة من السكرتارية حول العمل الجاري لوضع وتنفيذ نظام إلكتروني كامل لإجراءات سير العمل من أجل تحسين عملية الاعتماد، رحبت الهيئة بهذه المبادرة وقدمت تعليقات حول تصميم هذا النظام.
61. بعد النظر في توصيات هيئة الاعتماد، قرر مجلس صندوق التكيف:

- أ. استمرار ما تبقى من حلقات العمل الإقليمية المعنية بالاعتماد لمدة ثلاثة أيام على أن تتضمن معلومات عن متطلبات إعداد تقارير المشروع/البرنامج؛

ب. دعوة سكرتارية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ (UNFCCC) للنظر في إمكانية إضافة مشاركين من الأطراف في حلقات العمل الإقليمية بشأن الاعتماد على أن تتحمل هذه الأطراف التكلفة المترتبة على ذلك.

#### (القرار B.16/5)

62. قرر المجلس أيضا تعديل مهام واختصاصات هيئة الاعتماد لتشمل اشتراط قيام مقدمي الطلبات بتقديم الوثائق المعززة ذات الصلة باللغة الانجليزية وفي ملفات إلكترونية.

#### (القرار B.16/6)

### بند جدول الأعمال 6: تقرير عن الاجتماع السابع للجنة استعراض المشاريع والبرامج (PPRC)

63. عرضَ رئيس لجنة استعراض المشاريع والبرامج السيد هانز أولاف إبيريك (النرويج، مجموعة أوروبا الغربية وبلدان أخرى) الوثيقة AFB/PPRC.7/16 التي تضمنت التقرير السابع للجنة. وفي عرضه التقديمي، أفاد أن اللجنة حققت تقدماً جيداً ونظرت في 11 مشروعاً مقترحاً وقدمت توصيات إيجابية بشأن 6 مقترحات كاملة الإعداد. وأشار أيضاً إلى تحسّن جودة الاستعراضات في العام الماضي وإعجاب اللجنة بمستوى الجودة العالية لعمل السكرتارية. ويرد ملخص لتوصيات اللجنة المتعلقة بالتمويل في المرفق الثالث بهذا التقرير.

#### الدروس المستفادة من عملية الاستعراض

64. أفاد الرئيس أن اللجنة نظرت أيضاً في الوثيقة المعنية بالدروس المستفادة من عملية الاستعراض التي كان المجلس في اجتماعه الخامس عشر قد كلف السكرتارية بإعدادها، ودعا أعضاء المجلس الآخرين إلى النظر في هذه الوثيقة التي تقدم ملخصاً جيداً للوقت المستغرق في استعراض المشاريع والبرامج فضلاً عن المعلومات المتعلقة بدورة المشروع. وأضاف أن هناك عدداً من القضايا التي طرأت أثناء مناقشة سياسات العمليات والإرشادات وأنها ستظل قيد الاستعراض للنظر فيها في موعد لاحق بعد أن يُجري المجلس مراجعة مستفيضة لسياسات العمليات والإرشادات.

65. بعد النظر في تعليقات وتوصيات لجنة استعراض المشاريع والبرامج، قرر مجلس صندوق التكيف تكليف السكرتارية بما يلي:

أ. إعداد خلاصة موجزة للتحليل المتضمن في الوثيقة AFB/PPRC.7/3 ونشرها على الموقع الإلكتروني لصندوق التكيف مع البيان الذي قُدم إلى لجنة استعراض المشاريع والبرامج في اجتماعها السابع؛

ب. إعداد وثيقة إرشادية موجزة للجهات الداعية للمشاريع والبرامج من أجل تحسين فهم الأقسام المختلفة لنموذج المقترح، وبصورة أكثر تحديداً ما يلي:

(i) توضيح أن المشروع أو البرنامج يساند إجراءات تكيف ملموسة؛

(ii) بيان فعالية تكلفة المشاريع والبرامج؛

(iii) استخدام المعايير الفنية الوطنية ذات الصلة في المشاريع والبرامج؛

(iv) مجالات الضعف والتعرض للمخاطر؛ و

(v) العملية التشاركية اللازمة مع الجهات صاحبة المصلحة في سياق إعداد مقترحات المشاريع والبرامج.

ج. استناداً إلى الوثيقة الإرشادية المشار إليها أعلاه، يتم بحث إمكانية وضع نموذج محدد لتصورات المشاريع والبرامج، بإرشادات معنية خصيصاً بكيفية استكمال الأقسام الإلزامية.

### (القرار B.16/7)

#### القضايا المحددة أثناء عملية الفرز/ الاستعراض الفني

66. أفاد رئيس اللجنة أن السكرتارية حددت خلال عملية الفرز/ الاستعراض الفني موضوعاً واحداً لتتظر فيه اللجنة وهو إمكانية أن تعمل الهيئة المنفذة للصندوق (implementing entity) كهيئة مُنفذة لمشاريعه (executing entity) [للمشروع/البرنامج] أيضاً. ولكن رأَت اللجنة أن هذه القضية المتعلقة بالسياسات لا تقع ضمن اختصاصها ومن ثمّ فإنها توصي المجلس بأن تتولى بحثها لجنة الأخلاقيات والمالية.

67. بعد النظر في تعليقات وتوصيات لجنة استعراض المشاريع والبرامج، قرر مجلس صندوق التكيف تكليف لجنة الأخلاقيات والمالية بالنظر في الظروف والشروط والمعايير التي يمكن بموجبها أن تعمل هيئات إدارة التنفيذ كهيئات مُنفذة [للمشاريع/البرامج] أيضاً.

### (القرار B.16/8)



سقف التمويل المعتمد للمشاريع المنفذة بمعرفة هيئات إدارة تنفيذ متعددة الأطراف في إطار سقف التمويل البالغ 50 في المائة المقرر لهيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف

68. نوه رئيس لجنة المشاريع والبرامج إلى أن لجنة الأخلاقيات والمالية تولت أيضا النظر في نفس القضية وخرجت بتوصية بديلة تقترحها على المجلس، وأوصى بالنظر في مُقترح لجنة استعراض المشاريع والبرامج في نفس وقت النظر في مُقترح لجنة الأخلاقيات والمالية. كما أبلغ المجلس بأن حكومة السويد أبرمت اتفاقية مع القيم لتقديم هبة قدرها 100 مليون كرونا سويدية إلى الصندوق الاستئماني لصندوق التكيف.

69. قالت رئيسة مجلس إدارة صندوق التكيف إنه سيتم النظر في التوصيتين معا عند بحث تقرير لجنة الأخلاقيات والمالية. ورحبت أيضا بالهبة الجديدة المقدمة من حكومة السويد إلى صندوق التكيف.

مقترحات من هيئات تنفيذية وطنية

أوروغواي: بناء القدرة على مجابهة التغيرات والتقلبات المناخية لدى أصحاب الحيازات الصغيرة المتأثرة

(وثيقة مشروع كامل الإعداد؛ الوكالة الوطنية للتحقيق والابتكار؛ (URY/NIE/Agri/2011/1)؛ 9,967,678 دولارا أمريكيا)

70. عرضَ رئيس اللجنة مشروعا كامل الإعداد يهدف إلى المساهمة في بناء قدرة وطنية على التكيف مع التغيرات والتقلبات المناخية من خلال التركيز على قطاع الثروة الحيوانية الشامل واستهداف أصحاب الحيازات الصغيرة المتأثرة بصفة محددة.

71. بعد النظر في تعليقات وتوصيات لجنة استعراض المشاريع والبرامج، قرر مجلس صندوق التكيف:

أ. اعتماد وثيقة المشروع حسبما وردت الإيضاحات بشأنها في رد الوكالة الوطنية للتحقيق والابتكار على طلب فريق الاستعراض الفني؛

ب. الموافقة على تمويل بقيمة 9,967,678 دولارا أمريكيا لتنفيذ المشروع، حسب طلب الوكالة الوطنية للتحقيق والابتكار؛

ج. تكليف السكرتارية بإعداد مسودة اتفاقية مع الوكالة الوطنية للتحقيق والابتكار بوصفها الهيئة التنفيذية الوطنية المسؤولة عن إدارة المشروع.

**(القرار B.16/9)**

مقترحات من هيئات تنفيذية متعددة الأطراف

كمبوديا: تعزيز قدرة المجتمعات الريفية في المناطق المحمية على مجابهة تغير المناخ في كمبوديا (تصوّر المشروع؛ برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ (KHM/MIE/Food/2011/1، 4,915,362 دولارا أمريكيا)

72. عرض رئيس اللجنة تصور المشروع الذي يتناول معالجة انخفاض الإمدادات الغذائية الناجم عن أخطار تغير المناخ المتسببة في عدم انتظام هطول الأمطار في المناطق المحمية في شمال كمبوديا.

73. بعد النظر في تعليقات وتوصيات لجنة استعراض المشاريع والبرامج، قرر مجلس صندوق التكيف:

أ. عدم الموافقة على تصوّر المشروع حسبما وردت الإيضاحات بشأنه في رد برنامج الأمم المتحدة للبيئة على طلب فريق الاستعراض الفني؛

ب. أن يُطلب من برنامج الأمم المتحدة للبيئة صياغة مقترح يأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

(i) يجب توسيع نطاق تصميم المشروع ليمثل نهجا شاملا لإدارة البيئة لتحقيق منافع التكيف مع المناخ لصالح المجتمعات المحلية على أساس الأفضليات المُقررة من جانبها، وأيضا معالجة (أ) قابلية النهج للاستمرار، (ب) الخبرة السابقة في المنطقة بشأن مثل هذا النهج؛

- (ii) يجب أن يستفيض المقترح في الأثر المتوقع للمشروع المقترح خارج المناطق المجتمعية المحمية المستهدفة، من خلال المذكور أعلاه عن إدارة النظام الإيكولوجي على مستوى البيئة والتغيرات في سلوك الأطراف صاحبة المصلحة والترتيبات المرتبطة، مثلا، بإنفاذ قانون الغابات وحياسة الأراضي؛
- (iii) يتعين أن يبحث المقترح تضمين طرق لتعزيز قاعدة المعرفة الضعيفة حاليا عن آثار تغير المناخ على البيئة وأنظمة الإنتاج من خلال، على سبيل المثال، طرق بسيطة لرصد تأثير أنشطة المشروع على تحديات التكيف التي جرى تحديدها؛
- (iv) يتعين أن يقوم المقترح بتقييم المدخلات اللازمة لإنشاء حدائق المنازل التي تشكل جزءا من الثقافة التقليدية ويتم إنشاؤها بدون حوافز خارجية، ومراعاة أن تقديم إعانات مالية إلى ذلك النشاط قد تقوض كلا من قابليته للاستمرار والتزام الأطراف صاحبة الشأن؛ و
- (v) يتعين أن يُعيد المقترح تقييم إستراتيجية توسيع نطاقه ليستطيع الاستفادة من نتائج المشروع ووضع أية توصية على أساس الأثر المنظور للتكيف.
- ج. أن يُطلب من برنامج الأمم المتحدة للبيئة إرسال الملاحظات المشار إليها في البند (ب) أعلاه إلى حكومة كمبوديا.

**(القرار B.16/10)**

جزر كوك: تعزيز قدرة الجزر والمجتمعات المحلية على مجابهة آثار تغير المناخ (وثيقة برنامج كامل الإعداد؛ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ COK/MIE/Multi/2011/1، 5,381,600 دولارا أمريكيا)

74. عرض رئيس اللجنة برنامجا كامل الإعداد يهدف إلى تعزيز قدرة كافة المجتمعات المحلية في جزر كوك وجهاز الخدمة العامة على اتخاذ قرارات مستنيرة وإدارة الضغوط المتوقعة لتغير المناخ، بما في ذلك الأحداث الشديدة، بأساليب إستراتيجية تفاعلية متكاملة.
75. بعد النظر في تعليقات وتوصيات لجنة استعراض المشاريع والبرامج، قرر مجلس صندوق التكيف:
- أ. اعتماد وثيقة البرنامج؛
- ب. الموافقة على تمويل بقيمة 5,381,600 دولار لتنفيذ البرنامج طبقا لطلب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ و
- ج. تكليف السكرتارية بإعداد مسودة اتفاقية مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بوصفه هيئة تنفيذية متعددة الأطراف مسؤولة عن إدارة البرنامج.

**(القرار B.16/11)**

مصر: بناء مرونة أنظمة الأمن الغذائي لصالح مناطق جنوب مصر (تصور المشروع؛ برنامج الأغذية العالمي؛ EGY/MIE/Food/2011/1، 7,287,658 دولارا أمريكيا)

76. عرض رئيس اللجنة تصور المشروع المعني بالمخاطر وجوانب الضعف الرئيسية المرتبطة بتغير المناخ في مصر، ولا سيما فيما يخص القطاع الزراعي والتأثير على الأمن الغذائي في المناطق الوسطى والجنوبية في مصر.
77. بعد النظر في تعليقات وتوصيات لجنة استعراض المشاريع والبرامج، قرر مجلس صندوق التكيف:
- أ. اعتماد تصور المشروع حسبما وردت الإيضاحات بشأنه في رد برنامج الأغذية العالمي على طلب فريق الاستعراض الفني؛
- ب. تكليف السكرتارية أن تنتقل إلى برنامج الأغذية العالمي الملاحظات التالية:

- (i) يتعين أن يوضح المقترح المنقح خفض ميزانية المشروع وأنه لم يؤد لأي تعديل في المشروع أو تكلفه مكوناته، ويجب أن يعكس المقترح الكامل كفاءة وفعالية التكلفة المشار إليها في التنقيح؛ و

(ii) على الرغم من عدم النظر أثناء الاستعراض الفني لتصور المشروع في القضايا المرتبطة بمخاطر المشروع، بما فيها القضايا السياسية والأمنية، فإنه يجب إيلاء تلك القضايا مزيداً من الاهتمام أثناء وضع وثيقة المشروع الكامل الإعداد.

ج. يُطلب من برنامج الأغذية العالمي نقل الملاحظات الواردة في البند (ب) إلى الحكومة المصرية؛ و

د. تشجيع الحكومة المصرية على أن تقوم، من خلال برنامج الأغذية العالمي، بمقترح المشروع الكامل الإعداد الذي يعالج الملاحظات الواردة في البند (ب).

### (القرار B.16/12)

جورجيا: تطوير ممارسات في إدارة السيول والفيضانات بمرونة مواجهة تغير المناخ من أجل حماية المجتمعات المحلية الضعيفة في جورجيا (وثيقة مشروع كامل الإعداد، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ GEO/MIE/DRR/2010/1، 5,316,500 دولار)

78. عرض رئيس اللجنة وثيقة مشروع كامل الإعداد يهدف إلى تحسين قدرة المناطق الأكثر تعرضاً في جورجيا للتهديدات الجوية والمائية التي زادت وتيرتها وشدتها بسبب تغير المناخ.

79. بعد النظر في تعليقات وتوصيات لجنة استعراض المشاريع والبرامج، قرر مجلس صندوق التكيف:

أ. اعتماد وثيقة المشروع حسبما وردت الإيضاحات بشأنها في رد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على طلب فريق الاستعراض الفني؛

ب. الموافقة على تمويل قيمته 5,316,500 دولار لتنفيذ المشروع حسب طلب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ و

ج. تكليف السكرتارية بإعداد مسودة اتفاقية مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بوصفه الهيئة التنفيذية متعددة الأطراف المسؤولة عن إدارة المشروع.

### (القرار B.16/13)

مدغشقر: تعزيز مرونة التكيف مع التغيرات المناخية في قطاع الأرز من خلال استثمارات تجريبية في منطقة أوترا - مانغورو (وثيقة مشروع كامل الإعداد؛ برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ MAD/MIE/Agri/2010/1، 5,104,925 دولاراً أمريكياً)

80. عرض رئيس اللجنة مشروعاً كامل الإعداد يسعى لمعالجة أوجه الضعف في قطاع الأرز الفرعي إزاء التقلبات المناخية وتغير المناخ المتوقع كأساس ممكن لنمو الزراعة والمناطق الريفية.

81. بعد النظر في تعليقات وتوصيات لجنة استعراض المشاريع والبرامج، قرر مجلس صندوق التكيف:

أ. اعتماد وثيقة المشروع حسبما وردت الإيضاحات بشأنها في رد برنامج الأمم المتحدة للبيئة على طلب فريق الاستعراض الفني؛

ب. الموافقة على تمويل قيمته 5,104,925 دولاراً أمريكياً لتنفيذ المشروع حسب طلب برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ و

ج. تكليف السكرتارية بإعداد مسودة مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بوصفه الهيئة التنفيذية متعددة الأطراف المسؤولة عن إدارة المشروع.

### (القرار B.16/14)

موريتانيا: تعزيز قدرة المجتمعات المحلية على مجابهة الآثار السلبية الناجمة عن تغير المناخ على الأمن الغذائي في موريتانيا (تصور المشروع؛ برنامج الأغذية العالمي؛ MTN/MIE/Food/2011/1، 7,639,287 دولاراً أمريكياً)

82. عرض رئيس اللجنة تصور المشروع الذي يسعى لزيادة قدرة المجتمعات المحلية وأمنها الغذائي على مجابهة أثر تغير المناخ، وذلك بتزويدها بكل من المعلومات، والتنظيم، والمهارات، والوسائل بغية تحسين الأسس التي قامت عليها سبل كسب الرزق.

83. بعد النظر في تعليقات وتوصيات لجنة استعراض المشاريع والبرامج، قرر مجلس صندوق التكيف:

- أ. الموافقة على تصور المشروع حسبما وردت الإيضاحات بشأنه في رد برنامج الأغذية العالمي على طلب فريق الاستعراض الفني؛
- ب. تكليف السكرتارية أن تنقل إلى برنامج الأغذية العالمي الملاحظات التالية:
  - (i) أن يتم في مرحلة المقترح كامل الإعداد تقديم مزيد من المعلومات عن الموظفين الفنيين المزمع تدريبهم والخدمات النوعية المقرر مساندها، وكذلك القدرات الراهنة، بما في ذلك حجم ومستوى التغطية على مستوى المجتمعات المحلية والمناطق والمستوى الوطني؛
  - (ii) ضرورة تجانس الأدوات والتقنيات الجديدة المقرر تنفيذها في المشروع متجانسة مع الأدوات والأطر القائمة التي تستخدمها الحكومة. كما ينطبق ذلك على أية نهج ومقاربات جرى وضعها بالتنسيق مع برنامج الأغذية العالمي؛
  - (iii) تقديم مزيد من التفاصيل عن حجم الاستثمار وتكاليف التدريب اللازمة في مقترح المشروع الكامل لإتاحة القدرة على تقييم فعالية تكلفة هذه الإجراءات التدخلية. وتتطلب الأنشطة المختلفة بموجب المكون الثالث مقادير مختلفة من الاستثمارات المادية مقابل التدريب، ويجب أن ينعكس ذلك بصورة واضحة؛
  - (iv) تقييم إمكانية إنشاء نظام للمتابعة الإيكولوجية كعنصر ضروري لتقييم نجاح أنشطة الاستعادة الإيكولوجية. كما يتعين في سياق ذلك تقييم النطاق الملئم لهذا النظام؛
  - (v) تضمين تحليل ووصف أكثر تفصيلاً لشبكات الأمان المقترحة (تحويلات نقدية أو الغذاء مقابل العمل) في مقترح المشروع الكامل؛ و
  - (vi) التأكد من بحث كفاءة التكلفة لجميع أنشطة المشروع خلال مرحلة إعداد المقترح الكامل.
- ج. أن يُطلب من برنامج الأغذية العالمي نقل الملاحظات الواردة في البند (ب) إلى حكومة موريتانيا؛ و
- د. تشجيع حكومة موريتانيا على أن تقدم من خلال برنامج الأغذية العالمي مقترحا لمشروع كامل الإعداد يعالج الملاحظات المذكورة في البند (ب).

### (القرار B.16/15)

ميانمار: معالجة مخاطر تغير المناخ على الموارد المائية والأمن الغذائي في المنطقة الجافة في ميانمار (تصور المشروع؛ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ MMR/MIE/Rural/2011/1، 7,909,026 دولارا أمريكيا)

84. عرض رئيس اللجنة تصور المشروع الذي يركز على المنطقة الجافة في ميانمار، استجابة لضعف المجتمعات المحلية الريفية الشديد تجاه تقلب هطول الأمطار والجفاف، ومعالجة تحسين قدرة المزارعين على التكيف. وأفاد بأن الاقتراح أثار أيضا قضية عمل الهيئة التنفيذية كهيئة منفذة [للمشروع/البرنامج] أيضا، وهي القضية التي نُوقشت كموضوع مُستجد في سياق عملية الفرز/الاستعراض الفني. وأوضح أن الهيئة التنفيذية تصرف بشكل مُسبق لأنها لم تحتاج في مرحلة التصور إلى الإفصاح عن ترتيبات التنفيذ، ولكن يتعين عليها الاستفاضة في وصف ترتيبات الإدارة والتنفيذ في المقترح الكامل.

85. بعد النظر في تعليقات وتوصيات لجنة استعراض المشاريع والبرامج، قرر مجلس صندوق التكيف:

- أ. الموافقة على تصور المشروع حسبما وردت الإيضاحات بشأنه في رد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على طلب فريق الاستعراض الفني؛

ب. تكليف السكرتارية أن تنقل إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الملاحظات التالية:

- (i) يتعين أن يكون المقترح أكثر ضبطا ودقة في ذكر الأطر الزمنية المحددة، وتوقعات تغير المناخ، مع التركيز بصفة خاصة على كيفية الاستفادة من هذه المعلومات في المشروع؛
- (ii) بما أن الاقتراح يستند إلى أسلوب اختيار الأنشطة القائم على المشاركة، فإنه يلزم التشاور مع المجتمعات المحلية في مرحلة إعداد المشروع. وربما ينعكس الكثير من التقييمات المتوخاة لمرحلة التنفيذ بصورة أكثر ملاءمة في المقترح كامل الإعداد، مما يسهم بالضرورة في تصميم المشروع؛
- (iii) يتعين أن يقدم المقترح كامل الإعداد نهجا متوازنا لدمج الممارسات التقليدية القائمة والمعرفة الشعبية، وتقديم الابتكارات، والأنواع الجديدة، والممارسات المحسنة بطريقة قائمة على المشاركة؛ و
- (iv) يتعين على الجهة صاحبة الاقتراح الاستفاضة في ترتيبات الإدارة/التنفيذ في المقترح الكامل، بما في ذلك الفصل بين الوظائف والمسؤوليات، وتوضيح كفاءة التكلفة نظرا لدور برنامج الأمم المتحدة الإنمائي المزدوج كهيئة تنفيذية مسؤولة وجهة مُنفذة للمشروع.
- ج. أن يُطلب من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي نقل الملاحظات الواردة في البند (ب) إلى حكومة ميانمار؛ و
- د. تشجيع حكومة ميانمار على أن تقدم من خلال برنامج الأمم المتحدة الإنمائي مقترحا كامل الإعداد لمشروع يعالج الملاحظات الواردة في البند (ب).

### (القرار B.16/16)

بابوا غينيا الجديدة: تحسين قدرات المجتمعات المحلية على مجابهة الآثار السلبية للفيضانات في الساحل الشمالي ومنطقة الجزر في بابوا غينيا الجديدة (وثيقة برنامج كامل الإعداد؛ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ PNG/MIE/DRR/2010/1؛ 6,530,373 دولارا أمريكيا)

86. عرض رئيس اللجنة برنامج كامل الإعداد يهدف لتعزيز قدرة المجتمعات المحلية في بابوا غينيا الجديدة على اتخاذ قرارات مستنيرة بشأن أخطار تغير المناخ التي تؤثر على المجتمعات الساحلية والتي تقطن ضفاف الأنهار والتكيف معها. وأفاد أيضا بأنه تم فعليا النظر مرتين في هذا البرنامج في مرحلة التصور ومرتين كبرنامج كامل الإعداد.

87. بعد النظر في تعليقات وتوصيات لجنة استعراض المشاريع والبرامج، قرر مجلس صندوق التكيف:

- أ. عدم الموافقة على وثيقة البرنامج حسبما وردت الإيضاحات بشأنها في رد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على طلب فريق الاستعراض الفني؛
- ب. اقتراح أن يقوم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بصياغة مُقترح يراعي ما يلي:

- (i) تكلفة إنشاء مناطق أشجار المانغروف، التي اعتُبرت أحد الشواغل في الاستعراض، مرتفعة للغاية. ولم يكن شرح تبرير هذه التكلفة المرتفعة كافيا حيث اعتمد على مثال وحيد من ميزانية أخرى، والتكلفة للهكتار أعلى كثيرا من المعدلات الأخرى الواردة في التقارير والدراسات الاقتصادية، ولم يقدم الشرح أي سبب إضافي لارتفاع تلك التكاليف؛ و
- (ii) لم يشرح المُقترح كيفية إرساء قواعد الإدارة المستدامة للمانغروف في حالة لم يتمكن فيها قانون الغابات وحده من النجاح في وقف التدهور. ولم يتم أيضا توضيح آليات الرقابة المستندة إلى نشاط المجتمعات المحلية ذاتها.
- ج. يُطلب من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي نقل الملاحظات الواردة في الفقرة (ب) إلى حكومة بابوا غينيا الجديدة.

### (القرار B.16/17)

ساموا: تعزيز قدرة المجتمعات المحلية الساحلية على مجابهة آثار تغير المناخ (وثيقة برنامج كامل الإعداد؛ برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ WSM/MIE/Multi/2011/1؛ 8,732,351 دولارا أمريكيا)

88. عرض رئيس اللجنة برنامجا كامل الإعداد يهدف إلى تعزيز قدرة المجتمعات المحلية الساموية وجهاز الخدمة العامة على اتخاذ قرارات مستنيرة وإدارة الضغوط المحتملة الناجمة عن تغير المناخ بطريقة إستراتيجية تفاعلية متكاملة.

89. بعد النظر في تعليقات وتوصيات لجنة استعراض المشاريع والبرامج، قرر مجلس صندوق التكيف:

- أ. اعتماد وثيقة البرنامج؛
- ب. الموافقة على تمويل قيمته 8,732,351 دولارا أمريكيا لتنفيذ البرنامج حسب طلب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي؛ و
- ج. تكليف السكرتارية بإعداد مسودة اتفاقية مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بوصفه هيئة تنفيذية مسؤولة عن إدارة تنفيذ هذا البرنامج.

#### (القرار B.16/18)

تنزانيا: تنفيذ تدابير ملموسة للحد من المخاطر التي تواجه سبل كسب العيش والأنشطة الاقتصادية للسكان المحليين في المناطق الساحلية في تنزانيا (وثيقة برنامج كامل الإعداد؛ برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ 1/2010/Coastal/MIE/TZA؛ 5,008,564 دولارا أمريكيا)

90. عرض رئيس اللجنة مشروعا كامل الإعداد يسعى للتصدي لآثار ارتفاع منسوب سطح البحر والتغيرات في أنماط هطول الأمطار بسبب تغير المناخ وتأثيراتها المباشرة وغير المباشرة مثل الجفاف والفيضانات وتدهور البنية التحتية والتدهور البيئي. ويهدف المشروع للحد من المخاطر التي تواجه سبل كسب العيش والأنظمة الإيكولوجية والبنية التحتية والاقتصاد في تنزانيا من خلال اتخاذ إجراءات تكيف فورية وملموسة.

91. بعد النظر في تعليقات وتوصيات لجنة استعراض المشاريع والبرامج، قرر مجلس صندوق التكيف:

- أ. الموافقة على وثيقة المشروع حسبما وردت الإيضاحات بشأنها في رد برنامج الأمم المتحدة للبيئة على طلب فريق الاستعراض الفني؛
- ب. الموافقة على تمويل قيمته 5,008,564 دولارا أمريكيا لتنفيذ البرنامج حسب طلب برنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ و
- ج. تكليف السكرتارية بإعداد مسودة اتفاقية مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة بوصفه هيئة تنفيذية مسؤولة عن إدارة تنفيذ هذا المشروع.

#### (القرار B.16/19)

#### بند جدول الأعمال 7: تقرير الاجتماع السابع للجنة الأخلاقيات والمالية

92. قدم رئيس لجنة الأخلاقيات والمالية السيد زاهير فقير (جنوب أفريقيا، مجموعة أفريقيا) تقريرا عن الاجتماع السابع للجنة الأخلاقيات والمالية المُتضمن بصورة مفصلة في الوثيقة AFB/EFC.7/L. ونوّه إلى تنبيه اللجنة إلى الحاجة لبدء التشاور بشأن رئيس ونائب رئيس جديدين للجنة. كما طلب من أعضاء اللجنة إعلان ما إذا كان هناك تضارب في المصالح فيما يتعلق بأية بنود على جدول الأعمال، فلم يُعلن أحد عن تضارب المصالح.

#### تقارير عن تنفيذ المشاريع/البرامج: مركز المتابعة الإيكولوجية (CSE)

93. أعاد رئيس اللجنة التذكير بأن المجلس قرر في اجتماعه الحادي عشر الموافقة على تمويل برنامج "التكيف مع التغيرات الساحلية في المناطق المعرضة للمخاطر" (السنغال) الذي يتولى إدارة تنفيذه مركز المتابعة الإيكولوجية بصفته الهيئة التنفيذية الوطنية. وبموجب الاتفاقية الموقعة بين المجلس ومركز المتابعة الإيكولوجية يرفع الأخير إلى المجلس تقارير نصف سنوية عن التقدم في تنفيذ البرنامج، بما في ذلك المدفوعات أثناء الفترة ذات العلاقة. وفي اجتماعه الخامس عشر، نظر المجلس في التقرير الأول الذي قدمه مركز المتابعة الإيكولوجية وطلب مزيدا من الإيضاحات بشأن عدد من المسائل. وفي 12 أكتوبر/تشرين الأول 2011، قدم المركز إلى السكرتارية بيانات ومعلومات إضافية مُتضمنة في مُرفق بالوثيقة FB/EFC.7/3.

94. أفادت ممثلة السكرتارية أن المعلومات المقدمة عاجت شواغلها بصورة كافية وملئمة حيث جرى تقديم معلومات أكثر تفصيلا عن المصروفات حتى تاريخه، وخطة العمل وجدول صرف المدفوعات للسنة القادمة، وتفصيل التوريدات. وبعد النظر في توصية لجنة

الأخلاقيات والمالية، قرر مجلس صندوق التكيف الموافقة على صرف الشريحة المالية الثانية لمركز المتابعة الإيكولوجية بمبلغ 1,765,000 دولار.

### (القرار B.16/20)

#### تقرير الأداء السنوي

95. عرضت ممثلة السكرتارية الوثيقة AFB/EFC.7/4، مُوضحين أنه نظرا لكونها أول تقرير لأداء الصندوق ولأن عددا بسيطا من المشاريع قيد التنفيذ في الوقت الحالي، فإن التقرير في معظمه يتناول الإجراءات المقترحة لرفع التقارير والنموذج المُقترح لها.

96. للتحديد الدقيق لوقت البدء في مشروع ما وتحديد نقطة زمنية حاسمة يتم عندها قياس تقدمه، اقترحت السكرتارية وجوب أن تُرسل الهيئة التنفيذية تقريرا عن حلقة العمل الافتتاحية؛ على أن يُستخدم تاريخ حلقة العمل هذه بعد ذلك كتاريخ البدء في المشروع. ويُطلب من الهيئة التنفيذية بعدئذ تقديم تقارير أداء سنوية، وتقرير إنجاز التنفيذ في غضون 6 أشهر من تاريخ إقفال المشروع. كما يتعين على الهيئة التنفيذية تقديم بيان مالي مُراجع خلال 6 أشهر من نهاية سنتها المالية التي أنجز فيها المشروع.

97. سيتم دمج معلومات من التقارير الفردية في تقرير الأداء السنوي المرفوع إلى المجلس الذي أُقترح أن يغطي الفترة من 1 يوليو/تموز إلى 30 يونيو/حزيران. والهدف الرئيسي هو ربط عملية رفع التقارير بجدول الصرف.

98. عرضت ممثلة السكرتارية النموذج المقترح لتقارير أداء المشاريع، المتضمن في المرفق الثالث بالوثيقة AFB/EFC.7/4/Rev.2، وأضافت أن السكرتارية ستُعد إرشادات تُعَبِّن واستكمال النموذج المخطط إنجازها قبل الاجتماع السابع عشر للمجلس.

99. قامت ممثلة السكرتارية بمراجعة الوثيقة لمراعاة المقترحات التي قدمتها اللجنة وأعدت تقديم النسخة الجديدة للوثيقة قبل نهاية الاجتماع (قُدمت كوثيقة تحمل الرقم AFB/EFC.7/4/Rev.2).

100. بعد النظر في توصية رئيس لجنة الأخلاقيات والمالية، قرر مجلس صندوق التكيف:

أ. الموافقة على:

(i) عملية إعداد ورفع التقارير المتضمنة في الوثيقة AFB/EFC.7/4/Rev.2 (المُلحقة كالمرفق الرابع بهذا التقرير) بما في ذلك الطلب إلى الهيئات التنفيذية بتقديم تقارير عن حلقات العمل الافتتاحية؛

(ii) نموذج تقرير أداء المشروع المتضمن في المرفق الثالث بالوثيقة AFB/EFC.7/4/Rev.2.

(iii) إطار نتائج فعالية وكفاءة مستوى الصندوق المتضمن في الوثيقة، وتوجيه طلب إلى القيم لتحديد المؤشرات المالية الإضافية الملانمة بصفة خاصة لقياس أداء نتائج الفعالية والكفاءة في عملية تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال مقابل المعايير المرجعية ذات الصلة في السوق؛ وتكليف السكرتارية باستكشاف مؤشرات الأداء الملانمة فيما يتعلق بأداء مجلس صندوق التكيف في اجتذاب مساهمات إضافية من الجهات المانحة لتضمينها في التقارير المستقبلية؛

(iv) إجراءات الصرف المقترحة الموضحة في الفقرة 10، شاملة ربط التقرير السنوي للمشروع بجدول صرف المدفوعات. وسوف يتم تعميم مراجعة السكرتارية لتقرير أداء كل مشروع وتوصيتها على المجلس لمدة أسبوعين بين الاجتماعين على أساس "عدم الاعتراض". وفي حالة اعتراض أي عضو من أعضاء المجلس على التوصية، يتم مناقشة تقرير أداء المشروع في الاجتماع التالي للمجلس. وفي حال عدم الاعتراض، تقوم رئيسة المجلس بتوجيه القيم لتحويل الشريحة المالية التالية؛ و

(v) نموذج الصرف المتضمن في المرفق الرابع بالوثيقة AFB/EFC.7/4/Rev.2؛ مع تكليف السكرتارية بتضمين النموذج في إطار الاتفاقيات الخاصة بالمشاريع.

ب. تكليف:

(i) السكرتارية بوضع إجراءات عملية مراجعة تقارير أداء المشاريع ومجموعة من معايير إقرارها. ويتعين تقديم الإجراءات والمعايير إلى لجنة الأخلاقيات والمالية في الاجتماع السابع عشر لمجلس صندوق التكيف.

## (القرار B.16/21)

## التحقيق للتصدي لحالات إساءة استخدام الأموال

101. ذكّرت مديرة السكرتارية بأن المجلس قرر في اجتماعه الخامس عشر تكليف السكرتارية بتقديم وثيقة في الاجتماع التالي للجنة الأخلاقيات والمالية عن كيفية تفعيل إجراء مراجعة أو تحقيق، لأغراض منها التصدي لحالات سوء الإدارة المالية. وبموجب ذلك التكليف، أعدت السكرتارية الوثيقة AFB/EFC.7/5 التي تضمنت ملخصاً للقواعد والإجراءات المعنية بالصناديق الأخرى واستعراضاً للشروط ذات الصلة واقتراحات كيفية المضي قدماً.

102. كشف فحص الإجراءات المتعلقة بالصناديق الأخرى عن الفرق المميز بين صناديق اعتمدت على قواعد وإجراءات التحقيق المرعية لدى هيئات إدارة التنفيذ وصناديق أخرى أنشأت جهازاً للمهام ووظائف التحقيق. ومن أمثلة النوع الأول صندوق الاستثمار في الأنشطة المناخية، وصندوق البيئة العالمية، والصندوق متعدد الأطراف لتنفيذ بروتوكول مونتريال. وتتضمن أمثلة النوع الثاني التحالف العالمي لتوفير اللقاحات والتحصين الذي أنشأ وحدة للمراجعة الداخلية تابعة لمدير المراجعة الداخلية، والصندوق العالمي الذي يتضمن مكتب المفتش العام كوحدة مستقلة ترفع تقارير إلى مجلس الصندوق.

103. بالنسبة لصندوق التكيف، منحت سياسات وإرشادات العمليات لمجلس الإدارة حق إجراء مراجعات أو تقييمات أو تحقيقات مستقلة بشأن المشاريع والبرامج، وحق التحري في استخدام موارد الصندوق في حالة وجود ما يشير إلى استخدام المخصصات في غير الأغراض التي صُرّفت من أجلها؛ والحق في تعليق أو إلغاء اعتماد أية هيئة من هيئات إدارة التنفيذ لتعمدها تقديم معلومات كاذبة وقت اعتمادها أو عند تقديم اقتراحات لمشاريع أو برامج؛ وتعليق تحويل الأموال إن وُجدت أدلة على الاختلاس وسوء التصرف. وتنص الاتفاقية القانونية المعيارية للصندوق على إيقاف المشروع في حالة المخالفات المالية. وتمثل التزامات تقديم تقارير من قبل هيئات إدارة التنفيذ أدوات لرصد المخالفات التي يمكن الكشف عنها في التقارير السنوية للتقدم في التنفيذ، وتقارير إنجاز المشاريع، وتقييم منتصف المدة أو التقييم النهائي، أو التقارير المالية الختامية المراجعة لحساب منحة لهيئة مسؤولة عن إدارة التنفيذ.

104. ومع ذلك، يوجد نقص في القواعد أو الإجراءات المحددة لكيفية إجراء التحقيق، كما لا توجد وحدة مختصة بالتحقيقات على مستوى المجلس أو السكرتارية.

105. إذا قرر المجلس إنشاء وظيفة للتحقيقات، فإنه يلزم المفاضلة بين مسؤول تحقيقات مستقل أو وحدة مسؤولة أمام المجلس (الخيار أ) أو منصب مسؤول متفرع داخل السكرتارية (الخيار ب). ومن الضروري أيضاً تقرير ما إذا كان يجب إبلاغ نتائج التحقيق للطرف المعني من عدمه؛ والنظر في الخطوات اللازم اتخاذها في انتظار نتيجة التحقيق وفي حال ثبوت الفساد/ سوء الإدارة؛ وبحث مسوغات تضمين معلومات في الموقع الإلكتروني للصندوق عن آليات معالجة الشكاوى المتعلقة بهيئة تنفيذية معتمدة.

106. بما أن الاعتماد يقتضي أن تكون لدى جميع الهيئات المسؤولة عن إدارة تنفيذ المشاريع والبرامج آليات وقنوات للتعامل مع سوء الاستخدام والفساد، فإن موقع الصندوق على شبكة الإنترنت يجب أن يتضمن مؤشرات لاسترعاء انتباه الناس إلى تلك الآليات والقنوات. وبالمثل، فإن أية آلية للتحقيق يمكن أن يُنشئها المجلس يجب أن تكون مُكملة للآليات التي لدى تلك الهيئات التنفيذية.

107. أثّرت قضية رفع شكاوى ضد الهيئة التنفيذية ذاتها: فهل يمكن الاعتماد عليها في التحقيق بأمانة وبوزاع من ضمير؟ اقترح أحد المندوبين أن مقدم الشكاوى في مثل هذه الحالات يمكن أن يتصل بالسكرتارية بدلا من الهيئة التنفيذية المعنية. واقترح آخر أن تجري السكرتارية تحقيقات أولية، وإذا وجدت أن الشكاوى جديرة بالتحقيق فإنه يمكن إحالة الأمر عندئذ إلى الآلية التي أنشأها المجلس.

108. بعد النظر في توصية رئيس لجنة الأخلاقيات والمالية، قرر مجلس صندوق التكيف:

أ. تكليف السكرتارية بتقديم اقتراح بشأن إجراء معنى بالتحقيقات للنظر فيه في الاجتماع القادم للجنة الأخلاقيات والمالية، بما في ذلك دلالات تكلفة تنفيذ الاقتراح ومراعاة أي تضارب محتمل في المصالح؛

ب. توجيه تعليمات للسكرتارية بوجوب أن يتضمن الإجراءات التالية:

(i) إنشاء وظيفة محددة لإجراء التحقيقات (الخيار أ، أو الخيار ب أعلاه)؛

(ii) تفويض كاف للبدء في التحقيق وإجرائه واستكمالها للتصدي لحالات الفساد/ سوء إدارة الأموال التي يمكن أن تحدث في سياق إعداد وتنفيذ المشروع/ البرنامج؛



(iii) تبادل نتيجة التحقيق مع الطرف المعني حتى يتم البدء في العملية على المستوى المحلي. وتُحدد العملية طبيعة الاتصالات المتعلقة بقضية قيد التحقيق؛

(iv) النظر في نتيجة التحقيق من جانب لجنة الأخلاقيات والمالية التي تقوم لاحقاً بتقديم توصية إلى المجلس لاتخاذ قرار؛

(v) أن يُحدد الإجراء بوضوح الخطوات اللازم اتخاذها في انتظار ما يُسفر عنه التحقيق وفي حالة ثبوت الفساد/سوء الإدارة؛

ج. لحين وضع الإجراء المعني بالتحقيقات، يُطلب من السكرتارية:

(i) تضمين معلومات على موقع الصندوق على شبكة الإنترنت عن آليات معالجة الشكاوى ضد الهيئات التنفيذية المعتمدة وإمكانية الاتصال مباشرة بالسكرتارية؛

(ii) تكليف أحد أعضاء جهاز السكرتارية بصفة مؤقتة بمهام تلقي الشكاوي المتعلقة بتنفيذ المشاريع لحين اكتمال إنشاء آلية للتحقيقات.

### (القرار B.16/22)

مستوى التمويل المعتمد للمشاريع والبرامج المنفذة بمعرفة هيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف في إطار السقف البالغ 50 في المائة المقرر لها

109. أفادت مديرة السكرتارية أنه حتى 30 سبتمبر/أيلول 2011 مثلت مجموع قرارات التمويل للمشاريع والبرامج المقدمة من هيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف ( 61.07 مليون دولار) ما نسبته 25.7 في المائة من مجموع قرارات التمويل والأموال المتاحة لمساندة قرارات التمويل (237.18 مليون دولار). وفي حالة الموافقة على جميع المقترحات كاملة الإعداد المنظورة في الاجتماع الحالي، فإن المخصصات التراكمية للميزانية ستمثل 41.0 في المائة من مجموع تراكمات قرارات التمويل والأموال المتاحة لمساندة قرارات التمويل.

110. وصل إجمالي تصورات المشاريع المقدمة من هيئات تنفيذية متعددة الأطراف وُوفق عليها حتى 30 سبتمبر/أيلول 2011 إلى 52.12 مليون دولار. وفي حالة الموافقة عليها كمقترحات كاملة بميزانيات في مرحلة المصادقة، فإن إجمالي مخصصات التمويل للهيئات التنفيذية متعددة الأطراف سيبلغ 113.19 مليون دولار أي ما يعادل 47.7 في المائة. وفي حالة الموافقة على كل المقترحات الكاملة المنظورة حالياً والتصورات المعتمدة التي لم تُنظر في الاجتماع الحالي، فإن إجمالي مخصصات التمويل للهيئات التنفيذية متعددة الأطراف سيبلغ 145.27 مليون دولار، أي ما يعادل 61.2 في المائة.

111. أوضح رئيس لجنة الأخلاقيات والمالية أن الهدف الأساسي للصندوق يتمثل في تحفيز ظهور المزيد من هيئات إدارة تنفيذ وطنية ومنع مزاحمتها من قبل هيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف. فمن الأسهل بالنسبة للكثير من البلدان فيما يبدو أن يتم إسناد مشاريعها الوطنية لهيئة إدارة تنفيذ متعددة الأطراف بدلاً من هيئة وطنية، ولكن عدد هيئات إدارة التنفيذ الوطنية أخذ في الزيادة بصورة تدريجية، ويمكن توقع تسارع هذا الاتجاه نتيجة لتنظيم المزيد من حلقات العمل المعنية بالتدريب. وكان السقف البالغ 50 في المائة يهدف لضمان حصة الهيئات متعددة الأطراف من التمويل. وفي الوقت ذاته، لم يكن هذا الهدف يتوخى وقف مشاريع وبرامج التكيف تماماً عند بلوغ سقف الـ 50 في المائة بصورة سريعة في وقت مبكر. ولذلك السبب، حيدت لجنة الأخلاقيات والمالية عدم احتساب التصورات الموافق عليها في التعداد نحو السقف البالغ 50 في المائة.

112. اقترح أيضاً أنه قبل بلوغ النقطة التي يتعين عندها رفض المشاريع والبرامج المقدمة هيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف بسبب الوصول إلى مستوى السقف البالغ 50 في المائة، ينبغي تشجيع تلك الهيئات على إبطاء سرعة معدل تقديم المشاريع وكذلك معدل تحويل التصورات المعتمدة إلى مشاريع كاملة. وحتى إذا كانت عملية الاعتماد بطيئة فإن يجب على المجلس وقف الموافقة على مشاريع جديدة للهيئات متعددة الأطراف عند سقف 50 في المائة لإعطاء هيئات إدارة التنفيذ الوطنية وقتاً ليتم اعتمادها، وكان ذلك السبب الرئيسي لوضع هذا السقف.

113. اقترح أيضاً وجوب وضع معايير لتحديد الأولويات في موعد أقصاه قبل الاجتماع القادم للمجلس. ويتمثل أحد النهج في بحث مجالات التكيف الواجب منحها أولوية بدلاً من الاكتفاء ببساطة بالموافقة على المشاريع حسب ترتيب تقديمها. كما اقترح أن تقوم السكرتارية، قبل الاجتماع السابع عشر للمجلس، بإعداد نهج تحديد الأولويات للمساعدة في اتخاذ القرارات بشأن المشاريع التي يمكن المضي قدماً في تنفيذها والأخرى التي يمكن تأجيلها. وجرى حث أعضاء المجلس على تقديم مقترحات بشأن عملية تحديد الأولويات.

114. جرى توضيح مشكلة جوهرية ذات صلة وهي المستوى المتواضع لموارد الصندوق نتيجة بصورة جزئية لانخفاض أسعار شهادات خفض الانبعاثات المعتمدة. واقترح أن تقوم مديرة السكرتارية بتنظيم حملة محددة للحصول على أموال وخاصة من الحكومات المانحة على أن تقوم بصفة دورية بإحاطة المجلس علما بالتقدم في هذا الصدد. ومع ذلك، يجب أن يتم تنفيذ محاولات جمع التبرعات بطريقة منظمة. وبناء عليه طلب من السكرتارية إعداد إستراتيجية لجمع التبرعات للنظر فيها في الاجتماع السابع عشر للمجلس.

115. ذكّرت الرئيسة بالمحاولات غير الناجحة لتعبئة أموال من جهات خاصة عبر الموقع على شبكة الإنترنت. واقترحت أن تواصل السكرتارية جهود إقامة شراكة مع مؤسسة الأمم المتحدة وتقديم تقرير عن التقدم بهذا الخصوص في الاجتماع القادم للمجلس.

116. رداً على أسئلة من الرئيسة بشأن الإستراتيجية التي يتبناها القِيم في إدارة الاستثمارات بشأن الأرصدة غير المنصرفة في الصندوق الاستئماني لصندوق التكيف، أفاد القِيم بأن 229 مليون دولار من الأموال التي في حوزة الصندوق الاستئماني حالياً جرى استثمارها في حساب نقدي "لشريحة بدون قسائم tranche zero" كان بمثابة مجمع استثماري لأموال الصندوق الاستئماني اللازم توافرها الفوري في صورة سائلة لطلبات التحويل النقدي من قبل المجلس للمشاريع والبرامج. ووصل المقدار الإجمالي لمجمع الشرائح بدون قسائم في البنك الدولي إلى حوالي 4 مليارات دولار، وعلى الرغم من الانخفاض الشديد لمعدل العائد على الشريحة النقدية، فإن الاحتفاظ برأس المال، وليس تعظيم الدخل، هو الهدف المقرر طبقاً لشروط وأحكام خدمة القِيم لأطراف بروتوكول كيوتو. وعلى الرغم من تقلب الأسواق المالية، فإن هذه الشريحة لم تُحقق أبداً عوائد سلبية. وأشار القِيم إلى أنه إذا كان بإمكان المجلس تأكيد حد أدنى من الموارد التي لا حاجة إليها للمشاريع والبرامج لمدة سنة واحدة على الأقل، فإنه يمكن عندئذٍ بحث إمكانات الاستثمار في أفق زمني أطول.

117. ومع تقديرها لعمل القِيم وتشجيع استمرار سياسة الاستثمار السليمة والمأمونة، فإن الرئيسة طلبت من القِيم زيادة سهولة فهم المجلس عن طريق عرض إستراتيجية إدارة الاستثمار في الاجتماع القادم فيما يتعلق باستثمار موارد الصندوق الاستئماني وكذلك من خلال مناقشة خيارات الاستثمار الأخرى الممكنة. ثم قدمت الرئيسة اقتراحاً بشأن السقف البالغ 50 في المائة المقرر لهيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف.

118. بعد النظر في تعليقات وتوصيات لجنة استعراض المشاريع والبرامج ولجنة الأخلاقيات والمالية بشأن السقف البالغ 50 في المائة لهيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف، وبعد بحث اقتراح الرئيسة، قرر مجلس صندوق التكيف:

- أ. الحفاظ على السقف البالغ 50 في المائة للمقترحات كاملة الإعداد المقدمة من هيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف؛
- ب. دعوة أعضاء المجلس إلى تقديم اقتراحات قبل 15 يناير/كانون الثاني 2012 إلى السكرتارية حول أفضل السبل لتنفيذ سقف الـ 50 في المائة وكيفية تحديد أولويات مقترحات المشاريع/البرامج المقدمة من هيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف؛
- ج. تكليف السكرتارية بتقديم تقرير للنظر فيه من قبل رئيس ونائب رئيس كل من لجنة استعراض المشاريع والبرامج ولجنة الأخلاقيات والمالية بشأن الطروحات المتعلقة بمعايير تحديد أولويات مقترحات المشاريع والبرامج الجديدة؛ وأن تنتظر لجنة الأخلاقيات والمالية في تنفيذ السقف البالغ 50 في المائة الذي يتعين أيضاً أن يتضمن جميع الأرقام ذات الصلة والآثار المالية لتنفيذه؛
- د. تحديد أولويات تصورات المشاريع/البرامج المقدمة من هيئات تنفيذية متعددة الأطراف ووفق عليها حتى الفترة التي تشمل الاجتماع السادس عشر للمجلس بموجب السقف المشار إليه في البند (أ)؛ و
- هـ. تشجيع هيئات إدارة التنفيذ الوطنية على تعجيل تقديمها لمقترحات المشاريع والبرامج.

### (القرار B.16/23)

119. بخصوص الحاجة إلى تعبئة أموال إضافية، قرر المجلس أن يُطلب:

- أ. أن تقوم مديرة السكرتارية بإجراء أنشطة جمع تبرعات من الجهات المانحة بالتشاور مع رئيسة المجلس؛
- ب. أن تقوم السكرتارية بتقديم تقرير إلى المجلس في اجتماعه السابع عشر حول أنشطة جمع التبرعات ومفاوضاتها مع مؤسسة الأمم المتحدة لتسهيل جمع تبرعات خاصة، وكذلك خيارات تنظيم حملة وإستراتيجية لجمع التبرعات بالتعاون مع القِيم؛ و
- ج. أن يقدم القِيم مشورة إلى المجلس في اجتماعه السابع عشر بشأن خيارات الاستثمار الممكنة مع مراعاة التفويض الممنوح له وصورة مخاطر صندوق التكيف واحتياجاته للسيولة.

## (القرار 16/24 B)

تنفيذ مدونة قواعد السلوك

120. لم تُطرح أية قضايا بخصوص هذا البند من جدول الأعمال

الموقف المالي للصندوق الاستئماني لصندوق التكيف

121. تلقت اللجنة تحليلاً للوضع الراهن في سوق تحويل شهادات خفض الانبعاثات المعتمدة إلى أموال وخيارات من القِيم للنظر فيها، وهي مُضمنة في الوثيقة AFB/B.16/Inf.5، بالإضافة إلى تقرير من القِيم حول الموقف المالي للصندوق الاستئماني لصندوق التكيف والوارد مضمونه بتفاصيل كاملة في الوثيقة AFB/EFC.7/6. وأفاد القِيم أنه لم تحدث تغييرات كبيرة منذ الاجتماع السابق. واستمر تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال حتى 5 أكتوبر/تشرين الأول 2011 حيث جرى إقفال دائرة التسجيل بآلية التنمية النظيفة لتحسين إجراءات الأمن في أعقاب محاولة سرقة شهادات خفض الانبعاثات. وظلت دائرة التسجيل مغلقة دون إعطاء تاريخ لإعادة فتحها. وبذلك لم يتم بيع أية شهادات من قبل القِيم منذ 5 أكتوبر/تشرين الأول 2011.

122. استمرت التحويلات النقدية إلى المشاريع على نفس مستواها في التقرير السابق. وبلغ إجمالي التبرعات حتى تاريخه 86 مليون دولار، ووصل دخل الاستثمار إلى حوالي مليون دولار - وهو عائد منخفض نتيجة لانخفاض الأسعار السائدة في السوق والحاجة إلى الاحتفاظ بأرصدة الصندوق الاستئماني لصندوق في استثمارات قصيرة الأجل عالية السيولة لتلبية احتياجات الصرف المتوقعة. وتبلغ الموارد المتاحة لمساندة قرارات التمويل في الوقت الحاضر 167 مليون دولار.

123. لفت القِيم الانتباه إلى الجدول 5 في التقرير المشار إليه أعلاه الذي يعرض تقديرات الموارد الإجمالية المتاحة حتى نهاية ديسمبر/كانون الأول 2012، استناداً إلى افتراضات مختلفة بشأن المعدل المنتظر لإصدار شهادات خفض الانبعاثات من قبل آلية التنمية النظيفة وسيناريوهات الأسعار المنخفضة والمتوسطة والمرتفعة لتحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال وأسعار الصرف.

124. رداً على الأسئلة المطروحة، أفاد القِيم أن شهادات خفض انبعاثات قيمتها حوالي 5.5 مليون دولار مازالت متاحة لتحويلها إلى أموال، ولكن يمكن إتاحة ما يصل إلى 12.6 مليون دولار من الشهادات الإضافية لصندوق التكيف استناداً إلى تقديرات مركز ريزو التابع لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة بشأن إصدار هذه الشهادات حتى نهاية عام 2012. وطبقاً للاتجاه التاريخي لإصدار الشهادات، يمكن بصورة معقولة افتراض أنه بالنسبة لمبلغ 12.6 مليون دولار، فإن ثلثيه يمثلان الغازات الصناعية، وخاصة الهيدروفلوروكربون HFC23 بشكل رئيسي، ويجب بيع تلك الشهادات خلال عام 2012. ويمكن افتراض أن الثلث المتبقي يُطلق عليه "الشهادات الخضراء لخفض الانبعاثات" هو قابلٌ للتسويق حتى عام 2015. وقام القِيم حتى الآن ببيع ما قيمته 9.6 مليون دولار من شهادات خفض الانبعاثات متطلعا إلى أسعار تاريخية أكثر ارتفاعاً.

125. أفاد القِيم أنه يتبع إرشادات تحويل الشهادات إلى أموال وأنه لم يشارك في معاملات في السوق غير الرسمية لأنه لم توجد ضرورة لسيولة إضافية للمشاركة والبرامج وكانت أحوال السوق سيئة. وفي 22 نوفمبر/تشرين الثاني أصدر المجلس تعليمات للقِيم بعدم بيع أي من شهادات خفض الانبعاثات لأن السعر مازال دون المستوى المحدد. ومع ذلك نوه القِيم إلى أنه من غير المستحسن البقاء خارج السوق لفترة طويلة للغاية؛ فيتعين البدء مجدداً في إجراء بعض المبيعات في وقت قريب بصورة معقولة حتى يتقاضي صندوق التكيف التراكم والزيادة المفرطة في مخزون شهادات خفض الانبعاثات.

126. أعرب عدد من المتحدثين عن القلق إزاء احتمال عدم توفر السيولة الكافية عند نقطة ما. واقترح وجوب وضع إستراتيجية لضمان أن تتوافر بصورة دائمة موارد تبلغ حوالي 200 مليون دولار في كل اجتماع للمجلس حيث تُتخذ قرارات التمويل.

127. أشار القِيم إلى أن الهدف الرئيسي لبرنامج تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال، المبني على القرار 1/CMP.3، هو تحويل هذه الشهادات إلى أموال لتوفير السيولة اللازمة للمشاريع والبرامج، وأوضح أن عدة جهات رئيسية في السوق كانت لها آراء متباينة بشأن كيفية تحرك الأسعار في المستقبل. ورأى بعض محلي القطاع الخاص أنه يمكن توقع ارتفاع الأسعار بعض الشيء في فبراير/ شباط عندما يبدأ الطلب في الارتفاع لأسباب التقيّد والامتثال، وطرح آخرون وجهات نظر مختلفة. وأضاف القِيم أنه يوصي بإجراء تغيير في إرشادات تحويل هذه الشهادات إلى أموال فيما يتعلق بالحاجة إلى الاحتفاظ بحوالي مليون شهادة كحد أدنى من أجل ضمان تحويل جميع الشهادات الخاصة بالغازات الصناعية إلى أموال.

128. بعد النظر في توصية رئيس لجنة الأخلاقيات والمالية، قرر مجلس صندوق التكيف إصدار تعليمات للقِيم بالاستمرار في الامتناع عن بيع شهادات خفض الانبعاثات لحين ارتفاع الأسعار في السوق إلى المستوى المحدد من قبل المجلس. وإذا لم ترتفع الأسعار إلى المستوى المحدد من قبل المجلس بحلول التاريخ المحدد من جانبه، فإن القِيم سوف يستأنف المبيعات اعتباراً من ذلك التاريخ، طبقاً

لإرشادات صندوق التكيف المعنية بتحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال، ما لم يصدر المجلس تعليمات خلاف ذلك. ونظرا لوجوب سرية مستوى السعر والتاريخ المحدد، فإن القيم سيتلقى خطابا منفصلا بهذا الشأن من رئيسة صندوق التكيف.

### (القرار B.16/25)

129. أخذاً التعليمات الواردة في الفقرة أعلاه في الاعتبار، قرر صندوق التكيف أن يطلب من القيم:

- أ. بيع شهادات صندوق التكيف المعنية بخفض الانبعاثات المتعلقة بالهيدروفلوروكربون كمسألة لها الأولوية؛
- ب. مواصلة تزويد المجلس بالمعلومات ذات الصلة والمشورة المستمرة التي يسترشد بها بشأن القرار أعلاه؛ و
- ج. الاستمرار في رفع تقارير عن الأسعار الفردية ومتوسط أسعار شهادات خفض الانبعاثات المباعة ومقارنتها بأسعار السوق لتسهيل فهم المجلس لعملية تحويل الشهادات إلى أموال.

### (القرار B.16/26)

*الخطابات الواردة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وبرنامج الأغذية العالمي*

130. ذكرت مديرة السكرتارية بأن هذا البند من جدول الأعمال يشير إلى الاتفاقية القانونية المعيارية التي اعتمدها المجلس في اجتماعه الثاني عشر بعد التشاور مع الهيئات المعتمدة لإدارة تنفيذ مشاريعه وبرامجه. ومنذ فبراير/ شباط 2011 أعاد برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأغذية العالمي إلى مديرة السكرتارية النسخ الأصلية للاتفاقيات الخاصة بكل مشروع من المشاريع الموافق على تمويلها، وخطابات تحمل تساؤلات حول بعض أحكام الاتفاقية، وخاصة جوانب التطبيق والأسبقية في سياسات وإرشادات عمليات صندوق التكيف فيما يتعلق بتنفيذ المشاريع والبرامج التي يمولها الصندوق، وشرط تقديم تقارير مالية مُراجعة، من بين أمور أخرى. كما اقترحا أيضا تغييرات في الاتفاقية. وبهذه المناسبة، وطبقا للتفويض الممنوح من المجلس، قامت الرئيسة بالرد كتابة مُعيدة التأكيد على شروط الاتفاقية حسبما اعتمدها المجلس. وأفادت مديرة السكرتارية أيضا أن أعضاء المجلس تلقوا في 30 نوفمبر/ تشرين الثاني 2011 خطابا جديدا بنص مماثل أرسله بصورة مشتركة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة وبرنامج الأغذية العالمي. وفي مثل هذا الوقت، تساءلت أيضا هيئات إدارة تنفيذ متعددة الأطراف عن تعديل سياسات وإرشادات العمليات (الفقرة الجديدة 37)، وخاصة الإشارة إلى مراجعة محاسبية مستقلة بشأن استخدام موارد الصندوق. وبالنسبة للأمر الأخير، أشارت هيئات إدارة التنفيذ إلى مبدأ مراجعة الحسابات الموحد لمنظمات الأمم المتحدة.

131. أعربت اللجنة بقوة عن اعتقادها بأن سياسات وإرشادات العمليات المنبثقة عن المجلس لها الأسبقية على القواعد المرعية لدي أية هيئة من هيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف. وينبغي أن يكون واضحا بالنسبة لهذه الهيئات أن الصندوق يشترط فقط مراجعة محاسبية مستقلة بشأن المشاريع التي تتولى إدارة تنفيذها هذه الهيئات، ولا ينطبق الأمر، حسبما اعتقدت فيما يبدو، على جميع عمليات كل هيئة. وعلاوة على ذلك، اعتبرت الأمم المتحدة أن مراجعة الحسابات مراجعة مستقلة.

132. بعد النظر في توصيات لجنة الأخلاقيات والمالية، بما في ذلك بحث الموضوع في جلسة مفتوحة، قرر صندوق التكيف:

- أ. التمسك بموقفه السابق إزاء هذا الموضوع، موضحا أن المراجعة المشار إليها في الاتفاقية القانونية المعيارية وفي الفقرة 37 من سياسات وإرشادات العمليات هي مراجعة محاسبية مستقلة للمشاريع/البرامج التي يمولها صندوق التكيف؛
- ب. تكليف السكرتارية بإرسال خطابات إلى السلطات المختصة ذات العلاقة لإحاطتها علما بالتأخير الناتج عن المسائل القانونية المثارة من قبل هيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف؛
- ج. تكليف السكرتارية بإرسال خطابات إلى السلطات المختصة ذات العلاقة أو مراكز التنسيق لإحاطتها علما بالمسائل القانونية المرتبطة بهذه الهيئات التنفيذية متعددة الأطراف.

### (القرار B.16/27)

**بند جدول الأعمال 8: القضايا المتبقية من الاجتماع الخامس عشر لمجلس صندوق التكيف**

*النظر في القضايا المرتبطة بالمشاريع/البرامج الإقليمية*

133. ذكّر ممثل السكرتارية المجلس بأنه قرر في اجتماعه الثالث عشر، كإجراء مؤقت، الموافقة على سقف يبلغ 10 ملايين دولار لكل بلد وطلب من السكرتارية تقديم اقتراح بشأن كيفية النظر في المشاريع والبرامج الإقليمية في حدود هذا السقف. وفي الاجتماع الخامس عشر للمجلس، قدمت السكرتارية وثيقة توضح هذه المسألة، وبعدها طلب المجلس من السكرتارية تنقيح الوثيقة لتأخذ في الاعتبار الخبرات المكتسبة بشأن المشاريع والبرامج الإقليمية من قبل هيئات أخرى مثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة، وصندوق البيئة العالمية، والبنك الدولي، والبرنامج التجريبي المعني بالمرونة إزاء تغير المناخ، وكذلك خبرات بنوك التنمية الإقليمية؛ وتقديم اقتراح بشأن تعريف الأقاليم في سياق المشاريع والبرامج الإقليمية في الاجتماع السادس عشر للمجلس.

134. في عرضه للقضايا الوارد وصفها بالتفاصيل الكاملة في الوثيقة AFB/16/5/Rev.2، شرح ممثل السكرتارية القيمة المضافة والتغيرات الإضافية المرتبطة بالنهج الإقليمية، وتعريف "الإقليم"، "المشاريع الإقليمية"، و"البرامج الإقليمية"، وتخصيص الأموال فيما بين البلدان للمشاريع والبرامج الإقليمية، واعتبارات الجودة في المشاريع والبرامج الإقليمية، ومعايير استعراض المشاريع/البرامج المرتبطة بذلك، فضلا عن إعداد مسودة توصيات قد يرغب المجلس في النظر فيها.

135. ردا على سؤال بشأن توصية بإمكانية أن يُمنح كل مشروع وبرنامج إقليمي أموال إضافية تصل إلى 5 ملايين دولار فوق السقف المؤقت لكل بلد، أفاد ممثل السكرتارية أن هناك طريقتين لتشجيع المشاريع والبرامج الإقليمية، تتمثل إحداها في تقديم سقف إضافي علاوة على السقف البالغ 10 ملايين دولار لكل بلد، وإن كان البعض قد أعرب عن شواغله بشأن ما إذا كان مثل هذا السقف هو أفضل طريقة لتخصيص الموارد. أما الطريقة الممكنة الأخرى فهي تخصيص موارد إضافية قيمتها 5 ملايين دولار لكل برنامج أو مشروع إقليمي.

136. أوضح المجلس أيضا أن من المهم البحث عن أمثلة واقعية لتحديات التكيف عبر الحدود وكيفية معالجتها من جانب المؤسسات الإقليمية والبلدان. كما اقترحت إمكانية معالجة القضايا العابرة للحدود من خلال العمل مع المنظمات القائمة بتنفيذ مشاريع إقليمية وكذلك من خلال المنظمات الإقليمية، وأنه على الرغم أيضا من أهمية انخراط البلدان في العمل معا لتنفيذ أنشطة التكيف، فإن مبلغ 5 ملايين دولار لكل مشروع أو برنامج إقليمي هو مبلغ منخفض للغاية لا يكفي للبناء على العمل الجاري تنفيذه بالفعل.

137. شرح ممثل السكرتارية أنه بمجرد أن يستخدم البلد سقفه القطري فإن بإمكانه فقط الحصول على مبلغ نسبي من الـ 5 ملايين دولار لمشاركته الإقليمية. ولا يعني التخصيص الإضافي المقترح إضافة 5 ملايين دولار لكل بلد لمشاركته في نشاط إقليمي، بل يعني تقسيم مبلغ 5 ملايين دولار بين البلدان المشاركة في النشاط الإقليمي.

138. ردا على سؤال عن ما إذا كان الخطر الوحيد المائل أمام المشاريع والبرامج الإقليمية هو نقص التنسيق والتعاون، أفاد ممثل السكرتارية أن المخاطر السياسية كانت دائما قضية حقيقية شائكة في استخدام الموارد الطبيعية عبر الحدود. وأضاف أن السكرتارية لم تنتظر في مسألة كيفية ربط مشاريع تدير تنفيذها في بلد واحد هيئة متعددة الأطراف بالمشاريع الإقليمية. وفي رده على سؤال حول إمكانية أن تؤدي هيئات إدارة التنفيذ الوطنية دور الهيئات المنفذة في المشاريع أو البرامج الإقليمية التي يمولها الصندوق، استنتج أنه لا يوجد سبب من حيث المبدأ لمنع ذلك ولكن السكرتارية لم تبحث هذه الإمكانية عند إعداد الوثيقة.

139. بعد الاستماع إلى تقرير السكرتارية حول القضايا المتعلقة بالمشاريع/البرامج الإقليمية، قرر المجلس:

- أ. تكليف السكرتارية بإعداد وثيقة منقحة تأخذ في الاعتبار التعليقات المطروحة أثناء المناقشة في الاجتماع الحالي؛
- ب. تكليف لجنة استعراض المشاريع والبرامج بالنظر في الوثيقة المنقحة المشار إليها أعلاه، باستثناء قضايا أثر سقف الـ 50 في المائة على هيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف ومنح 5 ملايين دولار إضافية للمشاريع الإقليمية؛
- ج. تكليف لجنة الأخلاقيات والمالية بالنظر في الوثيقة المنقحة المشار إليها أعلاه ولا سيما فيما يخص قضايا أثر سقف الـ 50 في المائة على هيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف ومنح 5 ملايين دولار إضافية للمشاريع الإقليمية؛ و
- د. بعد أخذه توصيات لجنة الأخلاقيات والمالية ولجنة استعراض المشاريع والبرامج بعين الاعتبار، أن ينظر المجلس في اجتماعه السابع عشر في وضع سياسة بشأن الموافقة على المشاريع والبرامج الإقليمية.

## (القرار B.16/28)

تنفيذ القرار B.15/25، الفقرة (ج)

140. ذكّرت الرئيسية بأن المجلس في قراره B.15/25 أعاد التذكير بأهمية صون الثقة والنزاهة بين أعضاء المجلس، وذكّرت الأعضاء بأن المشاركة في أنشطة استقطاب التأييد والمناصرة تشكل خرقا لمدونة قواعد السلوك؛ وطلبت من عضو المجلس الذي تم

الإبلاغ عن سلوكية إلى لجنة الأخلاقيات والمالية إيضاح الموقف الذي عرضة رئيس لجنة استعراض المشاريع والبرامج على المجلس للمزيد من النظر فيه. وقالت إن المجلس في بحثه للقضايا التي يثيرها القرار B.15/25 يرسل إشارة بأنه يأخذ نفسه والوظائف الموكولة إليه على محمل الجد.

141. أبدى أحد أعضاء المجلس رأيه بأن القضية لا تنحصر في سلوك أحد الأفراد بل إنها تمسّ نزاهة ومهنية المجلس كله. وأضاف آخر قائلاً إن الصندوق يسعى دائماً إلى أن يكون موضع ثقة الجهات المانحة والحكومات، والمهنية هي أمر ضروري للغاية.

142. على الرغم من موافقة جميع الأعضاء على أن استقطاب التأييد والمناصرة بصورة غير مشروعة هو أمر غير مقبول، فإن البعض نبّه إلى ضرورة وجود تعريف واضح لما يشكل استقطاباً للتأييد والمناصرة. فبدون هذا التعريف، ربما تُفسر محادثة بريئة وغير مضرة بين أعضاء المجلس بأنها خاطئة وفي غير محلها. إضافة إلى ذلك، اقترح أعضاء آخرون تحديد عملية رسمية لمعالجة مثل هذه الحالات في المستقبل.

143. بعد النظر في الآراء التي عبّر عنها الأعضاء، ونظراً لغياب عضو المجلس المعني، قرر المجلس:

أ. تأجيل النظر في هذا البند للاجتماع السابع عشر؛ و

ب. الطلب من لجنة الأخلاقيات والمالية بحث تنفيذ مدونة قواعد السلوك في اجتماعها القادم.

### (القرار B.16/29)

*حلقات العمل الإقليمية المعنية باعتماد هيئات إدارة تنفيذ وطنية*

144. تمت مناقشة هذا البند تحت بند جدول الأعمال 5: "تقرير عن هيئة الاعتماد".

*الحوار مع هيئات ثنائية ومتعددة الأطراف لمساندة الاعتماد*

145. عرضت الرئيسة تقريراً عن الحوار مع الهيئات الثنائية ومتعددة الأطراف بشأن مساندة هيئات إدارة التنفيذ الوطنية الذي أجري بالتزامن مع الاجتماع الحالي. وقالت إن الهيئات المشاركة عرضت ما اكتسبته من خبرات حتى الآن في مساعدة البلدان في إعداد طلبات اعتماد هيئات إدارة تنفيذ وطنية. وطُرحت أسئلة عن لغة العمل في عملية الاعتماد وطلبات اعتماد هيئات إدارة تنفيذ إقليمية. وبما أن لغة عمل هيئة الاعتماد هي الإنجليزية، فإن من الضروري ترجمة الوثائق إلى اللغة الإنجليزية. وبالنسبة للطلبات المقدمة من هيئات تنفيذية إقليمية، فإن سياسات وإرشادات العمليات المعدلة تقضي بالموافقة على الطلب من السلطات المختصة في بلدين من المنطقة على الأقل.

146. أخذ المجلس علماً بتقرير الرئيسة.

*دراسة أداء السكرتارية والقيم*

147. ذكّرت الرئيسة أن المجلس استلم بالفعل التقرير النهائي من السيد طارق رشدي، الاستشاري الذي اختاره المجلس لإعداد دراسة عن أداء السكرتارية والقيم. وذكّرت أيضاً بأن الدورة السابعة لاجتماع أطراف بروتوكول كيوتو طلبت من المجلس أن يعرض على أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ مرنياته بشأن التقرير بأسرع ما يمكن بعد أول اجتماع للمجلس في عام 2012 للنظر فيها من قبل الهيئة الفرعية للتنفيذ في دورتها السادسة والثلاثين. واقترحت الرئيسة إنشاء مجموعة عمل للنظر في دراسة أداء السكرتارية والقيم وتقديم تقريرها إلى المجلس في اجتماعه السابع عشر.

148. قرر المجلس:

أ. إنشاء مجموعة عمل مؤلفة من:

(i) السيد Peceli Vocea، (فيجي، البلدان النامية الجزرية الصغيرة)

(ii) السيدة Angela Churie-Kallhauge، (السويد، مجموعة أوروبا الغربية وبلدان أخرى)

(iii) السيد Yutaka Matsuzawa، (اليابان، المرفق 1)

(iv) السيد Jeffery Spooner، (جامايكا، مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي)

(v) السيد Luis Santos، (أوروغواي، مجموعة بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي)

(vi) السيدة Ana Fornells de Frutos، (أسبانيا، المرفق الأول)

ب. تكليف مجموعة العمل بالنظر في دراسة أداء السكرتارية والقيم وتقديم تقريرها إلى المجلس في اجتماعه السابع عشر.

#### (القرار B.16/30)

**بند جدول الأعمال 9: القضايا الناشئة عن الدورة السابعة لاجتماع أطراف بروتوكول كيوتو**

149. قرر المجلس تأجيل النظر في هذا البند إلى اجتماعه السابع عشر.

#### (القرار B.16/31)

**بند جدول الأعمال 10: اعتماد الهيئات متعددة الأطراف التي لم توجه لها دعوة**

150. أفادت الرئيسة أنه نظرا للمداولات الجارية بشأن السقف البالغ 50 في المائة المقرر لهيئات إدارة التنفيذ متعددة الأطراف، فإن النظر في مسألة الهيئات متعددة الأطراف التي لم توجه لها دعوة سيتم تأجيله إلى وقت لاحق.

151. قرر المجلس دعوة المزيد من الهيئات متعددة الأطراف للتقديم بطلب لاعتمادها وإعادة النظر في مسألة اعتماد المؤسسات متعددة الأطراف التي لم توجه لها في وقت لاحق.

#### (القرار B.16/32)

**بند جدول الأعمال 11: الاتصالات**

*الموقع على شبكة الإنترنت*

152. أقرت مديرة السكرتارية بوجود بعض المشكلات في تحديث الموقع الإلكتروني والحفاظ على حداثة المعلومات المنشورة. وأفادت أن السكرتارية قامت مؤخرا بتعيين متدرب داخلي، براتب شهري متواضع، للعمل على هذه المجالات. وسوف يبدأ هذا المتدرب العمل في السكرتارية على الفور بعد الاجتماع الحالي، بصفة مبدئية لفترة تجريبية مدتها 3 شهور.

153. بالإضافة إلى ذلك، استعانت السكرتارية باستشاري للمساعدة في تطوير سير العمل بشأن طلبات الاعتماد التي أشارت إليها الرئيسة.

*مسابقة التصوير الفوتوغرافي: خطوات إضافية*

154. ناقش المجلس كيف يبني على نجاح مسابقة التصوير الفوتوغرافي. فإذا أريد لها أن تصبح سمة دائمة في عمل الصندوق، فإنه يلزم وضع إجراء معياري لها بجدول زمني محدد لاستلام الأعمال وعملية تتيح إدارة حجم العمل في هذا الشأن على أفضل وجه. ومن المفيد أن تنص قواعد المسابقة على وجوب أن تركز الصور على مشاريع التكيف التي يمولها الصندوق.

155. اقترح أن منظمة غير حكومية أو أكثر ربما تكون راغبة وقادرة على المساعدة في تنظيم هذه المسابقة.

156. أفاد ممثل إحدى المنظمات غير الحكومية، كان حاضرا في الاجتماع، أن منظمته (German Watch) المنتمية إلى شبكة المنظمات غير الحكومية المتعاونة مع صندوق التكيف، يسرها أن تساعد في تنظيم المسابقة، وأتفق على مناقشة الإجراءات المستقبلية بين هذه المنظمة والسكرتارية.

157. قرر المجلس:

- أ. تكليف السكرتارية بالتشاور مع منظمات المجتمع المدني، بما في ذلك شبكة المنظمات غير الحكومية المتعاونة مع صندوق التكيف، للمساعدة في تنظيم ثاني مسابقة للتصوير الفوتوغرافي؛ و
- ب. الإبقاء على مسابقة التصوير الفوتوغرافي كحدث سنوي.

## (القرار B.16/33)

**بند جدول الأعمال 12: تقرير عن اجتماع اللجنة الفرعية للبرنامج التجريبي المعني بالمرونة إزاء تغير المناخ**

158. عرض السيد زاهير فقير (جنوب أفريقيا، أفريقيا) تقريراً عن حضوره اجتماع اللجنة الفرعية للبرنامج التجريبي المعني بالمرونة إزاء تغير المناخ الذي عُقد في 2 نوفمبر/تشرين الثاني 2011.
159. استعرضت هذه اللجنة الفرعية المنبثقة عن لجنة استعراض المشاريع والبرامج التقرير نصف السنوي للجنة استعراض المشاريع والبرامج وأعربت عن رغبتها في المزيد من المعلومات التفصيلية حول المشاريع الجاري إعدادها وتنفيذها، بما في ذلك تحليل التمويل المشترك ومصادره.
160. استمعت اللجنة الفرعية لعرض تقديمي من مركز الجماعة الكاربية لتغير المناخ حول التقدم في تطوير المسار الإقليمي للبرنامج الكاربي المقرر تقديمه للاعتماد قبل ديسمبر/كانون الأول 2011. ثم استمعت اللجنة الفرعية لعرض تقديمي من البنك الآسيوي للتنمية عن التقدم في تطوير المسار الإقليمي لبرنامج المحيط الهادئ المقرر تقديمه للاعتماد قبل مارس/آذار 2012. ومن المتوقع أن يكون برنامجاً بابوا غينيا الجديدة وتونغا متاحين قبل ديسمبر/كانون الأول 2011 ويناير/كانون الثاني 2012 على التوالي.
161. بحثت اللجنة الفرعية قضايا قابلية الاستمرار في تحمل أعباء الديون وافقت على أن البلدان المصنفة بأنها ذات المخاطر العالية لضغوط الديون لم تكن مؤهلة للحصول من لجنة استعراض المشاريع والبرامج على اعتمادات لمشاريع القطاع العام. ولكن يمكن لجميع البلدان استخدام اعتمادات لجنة استعراض المشاريع والبرامج لاستثمارات القطاع الخاص.
162. يمكن للبلدان المصنفة كبلدان ذات مخاطر متوسطة لضغوط الديون أن تحصل على هذه الاعتمادات لاستثمارات القطاع العام بشرط أن تجري تحليلاً اقتصادياً كلياً لتقييم احتمالات تأثير الاعتمادات على قدرتها على الاستمرار في تحمل أعباء الديون.
163. بعد استعراض البرنامج الاستراتيجي للمرونة تجاه تغير المناخ في بوليفيا، أخذت اللجنة الفرعية علماً بتمويل مطلوب قدره 50 مليون دولار في شكل منحة و60 مليون دولار في شكل موارد مالية مُيسرة الشروط. ويتراوح حجم التمويل المتوقع عليه لبرنامج تجريبي في بلد واحد من 40 إلى 50 مليون دولار في شكل منحة، و36 مليون دولار كمصادر مالية مُيسرة. ووافقت اللجنة الفرعية أيضاً على مبلغ إجمالي قدره 2.5 مليون دولار من موارد لجنة استعراض المشاريع والبرامج كمنحة إعداد.
164. استعرضت اللجنة الفرعية بعد ذلك البرنامج الاستراتيجي للمرونة تجاه المناخ في جامايكا، في إطار البرنامج الكاربي الإقليمي، وأخذت علماً بتمويل مطلوب قدره 15 مليون دولار في شكل منحة و10 ملايين دولار كمصادر مالية مُيسرة. ويتراوح التمويل المتوقع عليه لبرنامج تجريبي إقليمي من 60 إلى 75 مليون دولار في شكل منحة و36 مليون دولار كمصادر مالية مُيسرة. ووافقت اللجنة الفرعية على مبلغ إجمالي قدره 300 ألف دولار من موارد لجنة استعراض المشاريع والبرامج كمنحة إعداد.
165. استعرضت اللجنة الفرعية بعد ذلك البرنامج الاستراتيجي للمرونة تجاه المناخ في اليمن، وطلبت من الحكومة اليمنية بعد أن يرفع البنك الدولي التعليق المؤقت أن تتشاور معها قبل تقديم برنامج منقح لاعتماده كأساس لمواصلة إعداد المشاريع والموافقة على التمويل من قبل لجنة استعراض المشاريع والبرامج.
166. وافقت اللجنة الفرعية على تخصيص 7 ملايين دولار كمنحة من لجنة استعراض المشاريع والبرامج و10 ملايين دولار من اعتمادات اللجنة نفسها لصالح مشروع بعنوان "كمبوديا: مشروع تحسين الطرق في المناطق" قدمه البنك الآسيوي للتنمية بالنيابة عن حكومة كمبوديا.
167. فيما يتعلق بمسألة التوازن بين الجنسين في قائمة خبراء لجنة استعراض المشاريع والبرامج، طلبت اللجنة الفرعية من الوحدة الإدارية التابعة لصندوق الاستثمار في الأنشطة المناخية بذل جهود لتحسين هذا التوازن. وأخذت اللجنة الفرعية علماً بأن هذه الوحدة الإدارية تقوم حالياً باستعراض السيرة الذاتية لسبع مرشحات لضمهن إلى القائمة.



168. أخذ المجلس علماً بالتقرير عن حضور السيد فقير لاجتماع اللجنة الفرعية للبرنامج التجريبي المعني بالمرونة إزاء تغير المناخ.

### بند جدول الأعمال 13: القضايا المالية

تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال

169. استمع المجلس إلى آخر المستجدات من القِيم بشأن تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال وكذلك آخر الأحداث في أسواق الكربون. وفي إطار برنامج تحويل هذه الشهادات إلى أموال حتى تاريخه، قام القِيم ببيع شهادات بلغت قيمتها 9.96 مليون دولار، وذلك بسعر بلغ في المتوسط 12.43 يورو. ويمكن عزو تدني السعر حالياً إلى عاملين منفصلين: الاحتمالات المجهولة والمخاطر المتصورة بسبب أزمة الديون الأوروبية حالياً وأثارها الاقتصادية؛ والعرض الكبير لاعتمادات الكربون في السوق مؤخرًا. وقد زاد إصدار هذه الشهادات بصورة ملموسة في الشهور الأخيرة واستمر الإصدار بوتيرة قياسية. ونظراً لإقفال دائرة التسجيل بألية التنمية النظيفة لتحسين إجراءات الأمن، لم يتم بيع أية شهادات من قبل القِيم منذ 5 أكتوبر/تشرين الأول 2011.

170. رداً على سؤال عن محاولة سرقة شهادات من دائرة التسجيل بألية التنمية النظيفة، أفاد ممثل القِيم أن الإجراءات الأمنية تحسنت بالفعل في آلية التنمية النظيفة بعد سرقة مسموحات الانبعاثات بالاتحاد الأوروبي من عدة دوائر تسجيل وطنية في مطلع عام 2011، وأنه على الرغم من اختراق اللصوص لنظام الأمن بألية التنمية النظيفة، فإنهم لم يتمكنوا فعلياً من إزالة أية شهادات لخفض الانبعاثات من السجل.

171. أخذ المجلس علماً بتقرير القِيم عن تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال

الموقف المالي للصندوق الاستئماني لصندوق التكيف

172. أفاد القِيم أن تقرير المراجعة الموحدة للصندوق الاستئماني لصندوق التكيف جرى تعميمه على جميع أعضاء المجلس بالبريد الإلكتروني وأنه يتم حالياً إنجاز التقرير النهائي للمراجعة الخارجية من قبل المراجعين الخارجيين للبنك الدولي، وسوف يكون التقرير متاحاً في القريب العاجل. وطبقاً لما ذكره القِيم في الوثيقة AFB/EFC.6/6، طرأ على الموقف المالي للصندوق الاستئماني في نهاية سبتمبر/أيلول 2011 تغير طفيف عنه في نهاية يونيو/حزيران 2011. وبلغت الإيرادات المجمعة من مبيعات شهادات خفض الانبعاثات، والتبرعات، ودخل الاستثمار 254.9 مليون دولار في ذلك التاريخ، وبلغت الأموال التي بحوزة الصندوق 229.3 مليون دولار، ووصل المبلغ المتاح لمساندة قرارات التمويل الجديدة لمجلس صندوق التكيف إلى 167.4 مليون دولار. ويمكن أن تصل الموارد الإجمالية الممكنة المتاحة للتمويل حتى نهاية 2012 بالأسعار الراهنة (المنخفضة بشكل قياسي) إلى قرابة 250 مليون دولار. وأحاط القِيم المجلس علماً بأنه وقع مع السويد منذ فترة وجيزة على اتفاقية لتبرعات قدرها 100 مليون كرونا سويدية.

173. بالنسبة لموضوع دخل الاستثمار، أفاد القِيم أن العوائد منخفضة في الآونة الأخيرة ولكنها إيجابية، حيث جرى استثمار الرصيد السائل للصندوق الاستئماني لصندوق التكيف في مجمع استثمار بإستراتيجية شديدة التحفظ. ونوه القِيم إلى أن عدم التيقن من الجدول الزمني لصرف مدفوعات مشاريع وبرامج صندوق التكيف جعل السيولة هي الاعتبار الرئيسي في حافظة الاستثمار.

174. أخذ المجلس علماً بالعرض الذي قدمه القِيم.

### بند جدول الأعمال 14: انتخاب رئيس المجلس ونائبه لولاية تبدأ من الاجتماع السابع عشر للمجلس (مارس/أذار 2012)

175. عقب المناقشة، قرر المجلس الموافقة على الترشيحات من البلدان المتقدمة والنامية على النحو التالي:

أ. السيد Luis Santos (بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي)، رئيساً لمجلس إدارة صندوق التكيف؛ و

ب. السيد Anton Hilber (مجموعة أوروبا الغربية وبلدان أخرى)، نائباً لرئيس مجلس إدارة صندوق التكيف.

(القرار B.16/34)

بند جدول الأعمال 15: انتخاب الرئيس ونائب الرئيس لكل من لجنة استعراض المشاريع والبرامج ولجنة الأخلاقيات والمالية لمدة تبدأ من الاجتماع الثامن لكل من اللجنتين (مارس/أذار 2012)

176. عقب المناقشة، قرر المجلس الموافقة على الترشيحات من البلدان المتقدمة والنامية على النحو التالي:

- أ. السيد Jeffery Spooner (بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي) رئيسا للجنة استعراض المشاريع والبرامج؛
- ب. السيد Yutaka Matsuzawa (أطراف المرفق 1) رئيسا للجنة الأخلاقيات والمالية؛
- ج. السيد Hans Olav Ibrekk (مجموعة أوروبا الغربية وبلدان أخرى) نائبا لرئيس لجنة استعراض المشاريع والبرامج؛  
و
- د. السيدة Medea Inashvili (أوروبا الشرقية) نائبة لرئيس لجنة الأخلاقيات والمالية.

**(القرار B.16/35)****بند جدول الأعمال 16: انتخاب أعضاء هيئة الاعتماد من بين أعضاء المجلس للفترة 2012-2013**

177. عقب المناقشة، قرر المجلس الموافقة على الترشيحات من البلدان المتقدمة والنامية على النحو التالي:

- أ. السيدة Angela Churie-Kallhauge (مجموعة أوروبا الغربية وبلدان أخرى) رئيسة لهيئة الاعتماد؛
- ب. السيد Santiago Reyna (بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي) نائبا لرئيسة هيئة الاعتماد.

**(القرار B.16/36)****بند جدول 17: اجتماعات المجلس للسنة 2012**

178. جرى التذكير بالقرار B.15/32 الذي ينعقد بموجبه الاجتماع السابع عشر للمجلس في بون، ألمانيا يوم الأربعاء 14 مارس/آذار إلى الجمعة 16 مارس/آذار 2012؛ والاجتماع الثامن عشر في بون يوم الأربعاء 20 يونيو/حزيران إلى الجمعة 22 يونيو/حزيران 2012؛ والاجتماع التاسع عشر في بون يوم الأربعاء 12 سبتمبر/أيلول إلى الجمعة 14 سبتمبر/أيلول 2012؛ واقترحت الرئيسة سيراً على النمط المتبع في عامي 2010 و2011 أن ينعقد الاجتماع الرابع لسنة 2012 (الاجتماع العشرون للمجلس) مباشرة عقب مؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ.

179. تساءل عدد من الأعضاء حول مزايا هذه الفكرة. فإذا كان مؤتمر الأطراف سيقدم إرشادات بشأن عمل الصندوق، فإن من الأفضل للمجلس النظر فيها بعد فترة من المؤتمر تسمح ببحث آثارها ومدلولاتها. وعلاوة على ذلك، فإن حضور مؤتمر الأطراف المتبوع بحضور اجتماع المجلس يجعل فترة غياب الأعضاء عن بلدانهم فترة طويلة للغاية.

180. تم إيضاح أنه إذا تقرر عدم انعقاد الاجتماع العشرين للمجلس مباشرة عقب مؤتمر الأطراف، فإنه لا يمكن انعقاده قبل مؤتمر الأطراف مباشرة بسبب المشاورات الإقليمية المختلفة التي سيتم إجراؤها في ذلك الحين. وأضافت مديرة السكرتارية أن عقد اجتماع المجلس الرابع لسنة 2012 في وقت مبكر للغاية لن يتيح وقتاً كافياً للسكرتارية بين اجتماعين الثالث والرابع لاستعراض مقترحات المشاريع.

181. أوضح أحد الأعضاء أن عقد الاجتماع بعد مضي أسابيع قليلة من انعقاد مؤتمر الأطراف سيواكب احتفالات نهاية السنة. وهناك إمكانية لعقد الاجتماع العشرين في مطلع عام 2013.

182. اقترح بعض الأعضاء أنه في ظل رسوخ عمل الصندوق وإجراءاته ربما حان الوقت لتغيير الجدول إلى ثلاثة اجتماعات في السنة ولفترة أطول قليلاً لكل اجتماع بدلاً من أربعة اجتماعات. فمن شأن ذلك أن يسمح أيضاً ببعض الوفورات نظراً للمستوى الراهن للموارد المتاحة. ويمكن مناقشة هذه المسألة مرة أخرى في الاجتماع القادم لإتاحة وقت للسكرتارية لتقييم أعباء عملها على أساس عدد الاجتماعات في السنة. وأشار البعض إلى الحاجة إلى بحث الآليات لتفادي أن يكون لخفض عدد الاجتماعات أثر سلبي على استعراض المقترحات وعملية الاعتماد.

183. عقب العرض الذي قدمته مديرة السكرتارية لمجلس صندوق التكيف، قرر المجلس:

- أ. تكليف السكرتارية أن تقدم في الاجتماع السابع عشر للمجلس:

- (i) معلومات عن الوفورات في التكلفة الناتجة عن خفض عدد الاجتماعات من أربعة إلى ثلاثة؛
- (ii) إجراءات اتخاذ قرارات في الفترة الفاصلة بين الاجتماعين بدلا من اجتماعات المجلس؛ و
- (iii) آثار خفض عدد اجتماعات المجلس كل سنة على كل من دورة المشاريع والبرامج وعملية الاعتماد.
- ب. النظر في الاجتماع السابع عشر في عدد مرّات انعقاد اجتماعات المجلس في السنة؛ مع أخذ المعلومات التي تقدمها السكرتارية في الاعتبار.

### (القرار B.16/37)

#### بند جدول الأعمال 18: قضايا أخرى

184. دعت الرئيسة المجلس إلى مناقشة أية قضايا أخرى يمكن أن تُثار أثناء اعتماد جدول الأعمال

عرض من الحكومة السويدية لاستضافة اجتماع هيئة الاعتماد

185. قدمت السيدة Angela Churie-Kallhauge دعوة موجهة من حكومة السويد لاستضافة الاجتماع القادم لهيئة الاعتماد في ستوكهولم، السويد. ونظرا لوجود جهاز السكرتارية فعليا في أوروبا في اجتماع بون للهيئات الفرعية لاتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المعنية بتغير المناخ والوقت القصير لانتقال وسفر أعضاء هيئة الاعتماد، فإن انعقاد اجتماع هيئة الاعتماد بعد ذلك مباشرة سيكون أقل تكلفة من انعقاده في واشنطن، كما أن من شأن ذلك أيضا أن يتيح الفرصة لزيادة الوعي والدراية بعمل الصندوق. وناقشت هيئة الاعتماد إمكانية عقد اجتماعها العاشر في ستوكهولم، وهو خيار يؤدي إلى تخفيض التكاليف اللوجستية وتحسين وصول جميع أعضاء الهيئة في ذلك الوقت.

186. قرر المجلس انعقاد الاجتماع العاشر لهيئة الاعتماد في ستوكهولم، السويد في الفترة 10 إلى 11 مايو/أيار 2012 بشرط عدم تحمل صندوق التكيف أية تكاليف إضافية.

### (القرار B.16/38)

#### بند جدول الأعمال 19: اعتماد التقرير

187. اعتمد المجلس الوثيقة AFB/B.16/L.1/Add.1 التي تضمنت القرارات التي اتخذها المجلس في اجتماعه السادس عشر والتي تم إرفاقها أيضا تحت بنود جدول الأعمال ذات الصلة في مسودة تقرير هذا الاجتماع (AFB/B.16/L.1). تم إعداد هذا التقرير بناء على AFB/B.16/L.1 و AFB/B.16/L.1/Add.1 لاعتماده من قبل المجلس في الفترة ما بين الاجتماعين.

#### بند جدول الأعمال 20: اختتام الاجتماع

188. بعد التبادل المعتاد للمجاملات، أعلنت الرئيسة اختتام الاجتماع في تمام الساعة 6:30 من بعد ظهر الأربعاء الموافق 14 ديسمبر/ كانون الأول 2011.

## المرفق الأول: الأعضاء والأعضاء المناوبون المشتركون في الاجتماع السادس عشر لمجلس صندوق التكيف

الأعضاء		
الاسم	البلد	المجموعة المُمثلة
Mr. Cheikh Ndiaye Sylla	السنغال	أفريقيا
Mr. Zaheer Fakir	جنوب أفريقيا	أفريقيا
Ms. Medea Inashvili	جورجيا	أوروبا الشرقية
Ms. Barbara Letachowicz	بولندا	أوروبا الشرقية
Mr. Jeffery Spooner	جامايكا	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
Mr. Luis Santos	أوروغواي	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي
Mr. Hans Olav Ibrekk	النرويج	مجموعة أوروبا الغربية وبلدان أخرى
Ms. Angela Churie-Kallhauge	السويد	مجموعة أوروبا الغربية وبلدان أخرى
Mr. Peceli Vocea	فيجي	البلدان النامية الجزرية الصغيرة
Ms. Ana Fornells de Frutos	أسبانيا	الأطراف المدرجة في المرفق 1
Mr. Marc-Antoine Martin	فرنسا	الأطراف المدرجة في المرفق 1
Mr. Ricardo Lozano Picón	كولومبيا	الأطراف غير المدرجة في المرفق 1
Mr. Farrukh Iqbal Khan	باكستان	الأطراف غير المدرجة في المرفق 1

الأعضاء المناوبون		
المجموعة الممثلة	البلد	الاسم
أفريقيا	كينيا	Mr. Richard Mwendandu
أفريقيا	مصر	Mr. Ezzat Lewis Hannalla Agaiby
آسيا	منغوليا	Mr. Damdin Dagvadorj
أوروبا الشرقية	مولدوفا	Mr. Valeriu Cazac
أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	كوبا	Mr. Luis Paz Castro
أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	الأرجنتين	Mr. Santiago Reyna
مجموعة أوروبا الغربية وبلدان أخرى	سويسرا	Mr. Anton Hilber
مجموعة أوروبا الغربية وبلدان أخرى	فنلندا	Mr. Markku Kanninen
البلدان الأقل نموا	بنغلاديش	Mr. Monowar Islam
الأطراف المدرجة في المرفق 1	اليابان	Mr. Yutaka Matsuzawa
الأطراف غير المدرجة في المرفق 1	غانا	Ms. Sally Biney
الأطراف غير المدرجة في المرفق 1	ليسوتو	Mr. Bruno Sekoli

## جدول الأعمال المعتمد للاجتماع السادس عشر

1. افتتاح الاجتماع
2. المسائل التنظيمية:  
أ. اعتماد جدول الأعمال؛  
ب. تنظيم العمل؛  
ج. إعلان تضارب المصالح
3. تقرير أنشطة الرئيسة في الفترة الفاصلة بين الاجتماعين
4. تقرير عن أنشطة السكرتارية
5. تقرير الاجتماع الثامن لهيئة الاعتماد
6. تقرير الاجتماع السابع للجنة استعراض المشاريع والبرامج:  
أ. الدروس المستفادة من عملية الاستعراض؛  
ب. القضايا المحددة أثناء استعراض المشاريع والبرامج؛  
ج. مستوى التمويل المعتمد للمشاريع المنفذة بمعرفة هيئات إدارة تنفيذ متعددة الأطراف في إطار السقف البالغ 50 في المائة المقرر لها؛  
د. استعراض مقترحات المشاريع والبرامج.
7. تقرير الاجتماع السابع للجنة الأخلاقيات والمالية:  
أ. تقارير عن تنفيذ المشاريع/البرامج: مركز المتابعة الإيكولوجية؛  
ب. تقرير الأداء السنوي؛  
ج. التحقيق للتصدي لحالات إساءة استخدام الأموال والأشكال الأخرى من الممارسات الخاطئة؛  
د. مستويات التمويل المعتمد للمشاريع المنفذة بمعرفة هيئات إدارة تنفيذ متعددة الأطراف في إطار السقف البالغ 50 في المائة المقرر لها؛  
هـ. تنفيذ مدونة قواعد السلوك؛  
و. قضايا مالية.
8. القضايا المتبقية من الاجتماع الخامس عشر للمجلس:  
(أ) النظر في القضايا المرتبطة بالمشاريع والبرامج الإقليمية؛  
(ب) تنفيذ القرار B.15.25، الفقرة (ج)؛  
(ج) حلقات العمل الإقليمية المعنية باعتماد هيئات إدارة تنفيذ وطنية؛  
(د) الحوار مع هيئات ثنائية ومتعددة الأطراف لمساندة اعتماد هيئات إدارة تنفيذ وطنية؛  
(هـ) دراسة أداء السكرتارية والقيم
9. القضايا الناشئة عن الدورة السابعة لاجتماع أطراف بروتوكول كيوتو
10. اعتماد الهيئات متعددة الأطراف التي لم توجه لها دعوة (القرار B.13/28)
11. الاتصالات
12. تقرير عن اجتماع اللجنة الفرعية للبرنامج التجريبي المعني بالمرونة إزاء تغير المناخ
13. قضايا مالية:  
(أ) تحويل شهادات خفض الانبعاثات إلى أموال؛  
(ب) الموقف المالي للصندوق الاستئماني لصندوق التكيف
14. انتخاب رئيس المجلس ونائبه لولاية تبدأ مع الاجتماع السابع عشر للمجلس (مارس/أذار 2012)
15. انتخاب الرئيس ونائب الرئيس لكل من لجنة استعراض المشاريع والبرامج ولجنة الأخلاقيات والمالية لمدة تبدأ من الاجتماع الثامن لكل من اللجنتين (مارس/أذار 2012)

المرفق 2

16. انتخاب أعضاء هيئة الاعتماد من بين أعضاء المجلس للفترة 2012-2013
17. اجتماعات المجلس للسنة 2012
18. قضايا أخرى
19. اعتماد التقرير
20. اختتام الاجتماع

لجنة استعراض المشاريع والبرامج - توصيات التمويل (12 ديسمبر/كانون الأول 2011)

القرار	إجمالي المبلغ	الهيئة التنفيذية %	الهيئة التنفيذية متعددة الأطر	الهيئة التنفيذية الوطنية	الاعتاب	المشروع	الرقم المرجعي للوثيقة	الهيئة المنفذة	البلد/المسمى
<b>1. المشاريع والبرامج</b>									
موافقة	9 967 678,00	5,2%		9 967 678,00	496 250,00	9 471 428,00	AFB/PPRC.7/5	ANII	أوروغواي
موافقة	5 381 600,00	8,5%	5 381 600,00		421 600,00	4 960 000,00	AFB/PPRC.7/7	UNDP	جزر كوك
موافقة	5 316 500,00	8,5%	5 316 500,00		416 500,00	4 900 000,00	AFB/PPRC.7/9	UNDP	جورجيا
موافقة	5 104 925,00	8,5%	5 104 925,00		399 925,00	4 705 000,00	AFB/PPRC.7/10	UNEP	مدغشقر
موافقة	8 732 351,00	8,5%	8 732 351,00		684 101,00	8 048 250,00	AFB/PPRC.7/14	UNDP	ساموا
موافقة	5 008 564,00	8,5%	5 008 564,00		392 376,00	4 616 188,00	AFB/PPRC.7/15	UNEP	تنزانيا
عدم موافقة		8,5%	6 530 373,00		511 596,00	6 018 777,00	AFB/PPRC.7/13	UNDP	بابوا غينيا الجديدة
	<b>39 511 618,00</b>	<b>7,8%</b>	<b>36 074 313,00</b>	<b>9 967 678,00</b>	<b>3 322 348,00</b>	<b>42 719 643,00</b>			<b>الإجمالي الفرعي</b>
<b>2. التصورات</b>									
مصادقة	7 287 658,00	6,4%	7 287 658,00		437 885,00	6 849 773,00	AFB/PPRC.7/8	WFP	مصر
مصادقة	7 639 287,00	6,4%	7 639 287,00		459 013,00	7 180 274,00	AFB/PPRC.7/11	WFP	موريتانيا
مصادقة	7 909 026,00	8,5%	7 909 026,00		619 601,00	7 289 425,00	AFB/PPRC.7/12	UNDP	ميانمار
عدم مصادقة		8,5%	4 915 362,00		385 074,00	4 530 288,00	AFB/PPRC.7/6	UNEP	كمبوديا
	<b>22 835 971,00</b>	<b>7,4%</b>	<b>27 751 333,00</b>		<b>1 901 573,00</b>	<b>25 849 760,00</b>			<b>الإجمالي الفرعي</b>
	<b>62 347 589,00</b>	<b>7,6%</b>	<b>63 825 646,00</b>	<b>9 967 678,00</b>	<b>5 223 921,00</b>	<b>68 569 403,00</b>			<b>3. الإجمالي (2+1 = 3)</b>



## المرفق الرابع: متطلبات إعداد ورفع التقارير

1. تعد عملية إعداد وتقديم تقارير عن المشاريع والبرامج أمرا مهما لرصد النتائج والتقدم في التنفيذ، كما أنها أداة مهمة للمساءلة. ويوضح القسم التالي المتطلبات المحددة المقترحة لإعداد وتقديم تقارير إلى صندوق التكيف. علما بأن أغلبية هذه المتطلبات مبينة في سياسات وإرشادات العمليات، ووثيقة نهج الإدارة المستندة إلى النتائج، وإطار التقييم، والاتفاقية القانونية المعيارية المبرمة بين مجلس صندوق التكيف والهيئات المسؤولة عن إدارة تنفيذ مشاريعه وبرامجه.<sup>1</sup> وهناك متطلب إضافي بشأن التقارير، وهو التقرير الأولي عن المشروع/البرنامج الذي يُطرح هنا للمرة الأولى للنظر فيه من قبل المجلس.
2. لتحقيق توازن بين البساطة والمساءلة، يتكون النظام المقترح للتقرير من 6 تقارير رئيسية حسبما هو موضح في الجدول 2 وموصوف في الفقرات أدناه.

الجدول 2: التقارير المطلوبة

نوع التقرير	التواتر	الجهة المسؤولة	السياسات والإرشادات المقترحة
1. تقرير أولي عن المشروع/ البرنامج	بداية المشروع/ البرنامج	الهيئة المسؤولة عن إدارة التنفيذ	مُتَرح لأول مرة
2. تقرير أداء المشروع/البرنامج (PPR)	سنويا، على أساس متجدد	الهيئة المسؤولة عن إدارة التنفيذ	نهج الإدارة المستندة إلى النتائج، الوثيقة (AFB/EFC.1/3/Rev. ) (2) السياسات والإرشادات (الفقرة 56).
3. تقييم المشروع/البرنامج في منتصف الفترة/ التقييم النهائي	منتصف الفترة/ نهاية المشروع/البرنامج	الهيئة المسؤولة عن إدارة التنفيذ	السياسات والإرشادات (الفقرة 57)؛ إطار التقييم
4. التقرير المالي المُراجع	مرة واحدة في نهاية المشروع/البرنامج	الهيئة المسؤولة عن إدارة التنفيذ	الاتفاقية القانونية المعيارية (صفحة 6، الفقرة 7.01)
5. تقرير الأداء السنوي لصندوق التكيف (AFAPR)	سنويا، على أساس السنة المالية	سكرتارية صندوق التكيف	نهج الإدارة المستندة إلى النتائج، الوثيقة (AFB/EFC.1/3/Rev. 2)
6. تقرير تقييم صندوق التكيف	سنويا، على أساس السنة المالية <sup>2</sup>	وظيفة تقييم مستقل لصندوق التكيف	نهج الإدارة المستندة إلى النتائج، الوثيقة (AFB/EFC.1/3/Rev. 2)

1

2 يتم تقديم تقرير التقييم أولا إلى المجلس عندما يكتمل أولا إنجاز تقرير التقييم النهائي.

3. **تقرير أولي عن المشروع/البرنامج:** لدى هيئات إدارة التنفيذ تعاريف مختلفة لتواريخ بداية المشروع. ولوضع تعريف متسق، سوف يعتبر صندوق التكيف أن تاريخ البدء هو تاريخ انعقاد حلقة العمل الافتتاحية عن المشروع/البرنامج. ولذا يتعين على هيئة إدارة التنفيذ تقديم تاريخ حلقة العمل الافتتاحية وتقرير الهيئة الأولي إلى سكرتارية الصندوق في موعد غايته شهر واحد بعد انعقاد حلقة العمل الافتتاحية.

4. **تقرير أداء المشروع/البرنامج:** فور الموافقة على المشروع وتحويل الشريحة المالية الأولى، يلزم أن تقوم الهيئة المسؤولة عن إدارة التنفيذ بتقديم تقرير أداء المشروع/البرنامج على أساس سنوي إلى لجنة الأخلاقيات والمالية من خلال السكرتارية<sup>3</sup> ويجب تقديم هذا التقرير على أساس متجدد بعد مضي سنة على بدء تنفيذ المشروع (تاريخ انعقاد حلقة العمل الافتتاحية) ويتم تقديم آخر تقرير من هذا النوع خلال 6 شهور بعد إنجاز المشروع، ويعتبر هذا التقرير الأخير تقرير إنجاز تنفيذ المشروع.<sup>4</sup>

يتطلب هذا التقرير الإبلاغ عن عدد من المجالات منها الجوانب المالية، والتوريدات، والمخاطر، والتقدم في التنفيذ، والتقدم بشأن النواتج والمحصلات، والتقدم مقاسا حسب مؤشرات محددة. ويرد النموذج المقترح للتقرير في المرفق 3. ويقدم القسم التالي تفاصيل عن كل جزء من أجزاء النموذج.

يتم ربط جدول الصرف بتقديم تقرير الأداء. وفور تقديم هذا التقرير، تقوم السكرتارية باستعراضه ومراجعته وتقديم توصية إلى المجلس في خلال أسبوعين من استلام التقرير بشأن ما إذا كان يجب تحويل موارد مالية إضافية. ولضمان عدم تأخر المشاريع / البرامج، يمكن أن ينظر المجلس في قبول توصية السكرتارية بين الاجتماعين على أساس "عدم الاعتراض". وتقوم السكرتارية بتعميم التوصية وتقرير أداء المشروع لمدة أسبوعين. وفي حالة اعتراض أي عضو من أعضاء المجلس على التوصية، تتم مناقشة التقرير في الاجتماع التالي للمجلس. ويقدم المرفق 4 نموذجا مقترحا لصرف المدفوعات.

تقوم السكرتارية بوضع إجراءات لاستعراض تقارير أداء المشروع ومجموعة المعايير التي تستخدمها السكرتارية في الموافقة على هذه التقارير. وسوف يتم عرض هذه الإجراءات والمعايير في الاجتماع القادم للمجلس للموافقة عليها.

5. **تقييم منتصف المدة والتقييم النهائي:** طبقا لسياسات وإرشادات عمليات صندوق التكيف، يتعين على جميع المشاريع والبرامج إجراء تقييم نهائي. ويجب إجراء تقييم منتصف المدة بالنسبة للمشاريع/البرامج التي هي قيد التنفيذ لمدة تزيد عن 4 سنوات. وتمت الموافقة على الإرشادات الخاصة بالتقييمات النهائية في الاجتماع الرابع عشر للمجلس (AFB/EFC.5/5). وتقدم هذه الإرشادات الحد الأدنى من متطلبات الصندوق المعنية بالتقييمات النهائية.

6. **التقرير المالي المراجع:** حسبا هو موصوف في الاتفاقية القانونية المعيارية، يجب تقديم بيان مالي نهائي مُراجع لحساب منحة هيئة إدارة التنفيذ من قبل مراجع مستقل أو هيئة تقييم إلى لجنة الأخلاقيات والمالية عن طريق السكرتارية في غضون 6 شهور من نهاية السنة المالية لهيئة إدارة التنفيذ التي تم فيها إنجاز تنفيذ المشروع/البرنامج.

7. **تقرير الأداء السنوي لصندوق التكيف:** تتم متابعة نتائج مستوى حافظة الصندوق على أساس سنوي لتتبع التقدم نحو بلوغ النتائج المخططة. ويجري عرض موقف الحافظة سنويا في اجتماعات المجلس من خلال تقرير الأداء السنوي لصندوق التكيف. ويتم تحليل التقارير الفردية عن المشاريع/البرامج والإبلاغ عنها من خلال تقرير الأداء السنوي.<sup>5</sup> وبالإضافة إلى تحليل بيانات مستوى المشروع، يقدم تقرير الأداء السنوي معطيات حول كفاءة الصندوق وفعالية (متابعة العمليات) لتتبع ما إذا كانت حافظة عمليات الصندوق قد نُفذت حسبا هو محدد واستيفاء المعايير وتحقيق كفاءة استخدام الموارد. وتمثل الوثيقة الحالية أول تقرير أداء سنوي لصندوق التكيف يُقدم إلى المجلس.

8. **تقرير تقييم صندوق التكيف:** بمجرد إجراء التقييم النهائي للمشاريع والبرامج، تقوم الجهة المكلّفة بتقييم صندوق التكيف باستعراض ومراجعة هذه التقييمات وتقديم تقرير إلى لجنة الأخلاقيات والمالية على أساس سنوي.

<sup>3</sup> يمثل التقرير السنوي الحد الأدنى من المتطلبات. ويمكن في بعض الحالات أن يطلب المجلس تقديم تقارير أكثر تواترا أو تقارير إضافية، بطرق منها على سبيل المثال ربط متطلبات أساسية باعتماد هيئة إدارة التنفيذ.

<sup>4</sup> تقضي الاتفاقية القانونية المعيارية بتقديم تقرير إنجاز تنفيذ المشروع/البرنامج (ص 6): " بما في ذلك أية معلومات محددة عن تنفيذ [المشروع]/ [البرنامج]، حسبما يطلبه المجلس بصورة معقولة عن طريق السكرتارية، في غضون ستة [6] شهور بعد إنجاز تنفيذ [المشروع]/ [البرنامج]."

<sup>5</sup> بناء على طلب المجلس، يمكن تحليل التقارير الفردية وعرضها في أي اجتماع للمجلس.

الشكل 1: عملية إعداد ورفع التقارير



## الحوار مع المجتمع المدني في 11 ديسمبر/ كانون الأول 2011 بفندق بروتي أومهلانجا ريدج، ديربان، جنوب أفريقيا

1. افتتحت الاجتماع رئيس مجلس صندوق التكيف السيدة Ana Fornells de Frutos التي طلبت من السيدة Rachel Berger (التي تمثل كلا من منظمة براكتيكال أكشن وشبكة المنظمات غير الحكومية المتعاونة مع صندوق التكيف) تقديم المشتركين.
2. قامت السيدة Berger بتقديم المتحدثين وقالت إن منظماتها ساندت عمل صندوق التكيف من خلال مساندة عمل المجتمع المدني البلدان التي أنشأ فيها الصندوق هيئات إدارة تنفيذ وطنية.
3. تحدثت التالية أسماؤهم كممثلين لمنظمات المجتمع المدني  
السيدة Indi McLymont-Lafayette، منظمة PANOS Caribbean، جامايكا  
السيد Emmanuel Seck، منظمة Enda، السنغال  
السيد Issac Ferrera، منظمة Fundacion Vida، هندوراس، و  
السيد Krystel Dossou، منظمة OFEDI، بنن
- قدم أيضا السيد Alpha Kaloga، ممثل منظمة Germanwatch وشبكة المنظمات غير الحكومية المتعاونة مع صندوق التكيف، عرضا تقديميا عن الاستعراض الأولي لمشروع/برنامج مركز المتابعة الإيكولوجية.
4. ردا على أسئلة عن كيفية تصور منظمات المجتمع المدني لصندوق التكيف، أفادت السيدة McLymont-Lafayette أن عددا محدودا من المتخصصين على دراية بأنشطة الصندوق ولكن بخلاف ذلك غير معروف على نطاق واسع. وأضاف السيد Seck أن الصندوق لم يكن معروفا إلى حد كبير على المستوى المحلي ولكن عمله مفهوم من قبل مراكز التنسيق الوطنية وكذلك الأوساط العلمية والأكاديمية. وأقر السيد Ferrera بأنه على الرغم من أن المنخرطين مباشرة في مشاريع الصندوق يعرفونه جيدا، فإنه من غير الواضح ما إذا كان ذلك ينطبق على المجتمع بأكمله أم لا.
5. ردا على سؤال بشأن كيفية تحسين مشاركة المنظمات غير الحكومية، قال السيد Ferrera إن المجتمع المدني يمكن أن يساعد في المشاورات عند دخول الهيئات المسؤولة عن التنفيذ في اتفاقيات على المستوى الوطني.
6. ردا على ما إذا كان هنالك تصور بأن تغير المناخ يشكل تهديدا حقيقيا، قالت السيدة McLymont-Lafayette إن القلق يساور معظم الناس بسبب هذه الظاهرة وخاصة لحدوث الكثير من الفيضانات في الآونة الأخيرة، وكذلك هطول الأمطار غير المتوقعة، وكلاهما يؤثر على إجمالي الناتج المحلي. وأضاف السيد Seck أن تصورات المخاطر اعتمدت غالبا على كيفية شرح آثار تغير المناخ للسكان المحليين، بينما قال السيد Ferrera إنه على الرغم من وعي السكان بآثار تغير المناخ، فإن هناك نقصا في معرفة التفسيرات العلمية لتلك التغيرات.
7. ردا على سؤال بشأن الجهد اللازم لاعتماد هيئات تنفيذية وطنية، أفاد السيد Seck أن العملية تمثل جزءا مهما من بناء القدرات وقوة المؤسسات، ووافق على وجهة نظره كل من السيدة McLymont-Lafayette والسيد Ferrera.
8. عقب عرض للسيد Kaloga عن الاستعراض الأولي لمشروع/برنامج مركز المتابعة الإيكولوجية، قالت رئيسة المجلس إن من المهم الحصول على آراء المجتمع المدني لفهم ما يجري على أرض الواقع. ثم سألت بعد ذلك إن كانت هناك أية أسئلة للمجلس من ممثلي المجتمع المدني.
9. طرح السيد Ferrera بعد ذلك سؤالا حول كيف يمكن لمنظمات المجتمع المدني أن تساعد.
10. قال السيد Ezzat L.H. Agaiby (مصر، أفريقيا) إنه على الرغم من صندوق التكيف ساعد البلدان الضعيفة على التكيف مع آثار تغير المناخ، فإن تلك البلدان احتاجت أيضا إلى مساعدة في إعداد مقترحات المشاريع والبرامج. ومع ذلك، تعين على تلك المشاريع والبرامج أن تفي بالاحتياجات الحقيقية لكل بلد وليس فقط احتياجات المتخصصين المهنيين الذين تمت الاستعانة بهم لإعداد تلك المقترحات. وبناء عليه، كان على المجتمع المدني أن يراقب تلك العمليات لضمان تحقيق نتائج إيجابية في كل بلد.

11. قالت السيدة Berger إن منظماتها تعمل في 12 بلدا واستطاعت فهم تلك الاحتياجات بينما لم تفهمها أحيانا الحكومات المعنية وكذلك المهنيين الذين استعانتم بهم تلك الحكومات. ولاحظت أن مجموعة الآراء والمعلومات التقييمية من الهيئات متعددة الأطراف وصلت إلى الحكومات المعنية أثناء إعداد المشاريع والبرامج، وهي عملية كانت لا تتناول في أغلب الحالات قضية الضعف والتعرض للمخاطر بصورة كافية وملائمة. وكانت التعليقات التقييمية من المجلس مهمة بشأن هذه القضية، وقد أمكن تصحيح الوضع بمساعدة المنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني.

12. قال السيد Seck إن من المهم بالنسبة للمجلس أن يحصل على آراء وتعليقات المجتمع المدني.

13. قال السيد Yutaka Matsuzawa (اليابان، الأطراف المدرجة في المرفق 1) إن العلاقة بين المنظمات غير الحكومية وصندوق التكيف كانت علاقة تجريبية بالضرورة، وكان من المهم بالنسبة لتلك المنظمات أن تتابع الصندوق ومشاريعه وبرامجه.

14. قال السيد Kaloga إن تقييم المشاريع من قبل صندوق التكيف كان فرصة طيبة بالنسبة للمجتمع المدني، فقد كان من الصعب تقديم آراء ومعلومات بعد أن أصبحت متاحة فقط بعد قيام المجلس باتخاذ قرار فعلي. وأوضح أن المنظمات غير الحكومية في بلدان معنية شاركت في المشروع الجاري إعداد مقترحاته، ولكن أسباب عدم الموافقة أحيانا على المقترحات لم تكن واضحة بالنسبة لها. وطلب من المجلس النظر في أن يكون أكثر مرونة في الإفصاح عن تلك المعلومات.

15. شرح السيد Jeffery Spooner (جامايكا، بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي) أنه عندما لا تتم الموافقة على مشاريع وبرامج، يتم توجيه التعليقات فقط إلى الهيئات المسؤولة عن إدارة التنفيذ والسلطات المختصة في البلد المعني. ويتعين على المنظمات غير الحكومية الاتصال بالسلطات الوطنية المختصة إذا رغبت في الحصول على المزيد من المعلومات. وأضاف أيضا أن من الصعب التمييز بين التغيرات الناشئة عن الأحوال الجوية وتلك الناجمة عن تغير المناخ. فتللك الآثار تعني غالبا تقليص فترة تنفيذ مشاريع وبرامج التكيف وفترات ويؤخذ كل ذلك كعوامل في عملية الموافقة.

16. قال السيد Luis Santos (أوروغواي، بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي) إن منظمات المجتمع المدني تؤدي عملا مهما للتصدي لقضية تعرض السكان للمخاطر الناجمة عن تغير المناخ.

17. ردا على سؤال من السيد Krystel Dossou، شرحت مديرة سكرتارية مجلس صندوق التكيف أن السكرتارية تقوم بمتابعة وثيقة للطلبات المقدمة من هيئات تنفيذية وطنية للإجابة على أية أسئلة واستفسارات حول العملية.

اختتمت الرئيسة الاجتماع في الساعة 8:40 مساء.